الخطوط التوجيهية الطوعية للجنة الأمن الغذائي العالمي بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والفتيات في سياق الأمن الغذائي والتغذية

مسودة للمفاوضات

15 مارس/آذار 2022

بيان المحتويات

الجزء 1 – مقدمة 4

1-1 المعلومات الأساسية والأساس المنطقي *4*

2-1 أهداف الخطوط التوجيهية *5*

3-1 طبيعة الخطوط التوجيهية الطوعية ومستخدموها المستهدفون *6*

الجزء 2 – المبادئ الرئيسية التي تستند إليها الخطوط التوجيهية 8

الجزء 3 – القضايا والتحديات والسياسات والنُهج الاستراتيجية 11

1-3 التوصيات الشاملة التي تنطبق على جميع أقسام الجزء 3 ..... *11*

2-3 الأمن الغذائي للمرأة والفتيات وتغذيتهنّ *12*

3-2-1 القضايا والتحديات 12

3-2-2 السياسيات والنُهج الاستراتيجية 13

3-3 القضاء على العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس ضد النساء والفتيات من أجل الأمن الغذائي والتغذية *13*

3-3-1 القضايا والتحديات 13

3-3-2 السياسات والنُهج الاستراتيجية 14

3-4 مشاركة النساء والفتيات وإسماع صوتهن وتأدية دورهن القيادي بشكل كامل ومتساوٍ وهادف في مجال وضع السياسات وصنع القرارات على جميع المستويات 15

3-4-1 القضايا والتحديات 15

3-4-2 السياسات والنُهج الاستراتيجية 16

3-5 الاعتراف بالرعاية والأعمال المنزلية غير المأجورة والتقليل منها وإعادة توزيعها 16

3-5-1 القضايا والتحديات 16

3-5-2 السياسات والنُهج الاستراتيجية 17

3-6 التمكين الاقتصادي والاجتماعي للمرأة في سياق النُظم الغذائية المستدامة 18

3-6-1 نفاذ المرأة إلى سوق العمل وحصولها على العمل اللائق 18

3-6-2 مشاركة المرأة في النُظم الغذائية بوصفها منتجة ورائدة أعمال 19

3-6-3 الحصول على الخدمات المالية ورأس المال الاجتماعي 21

3-7 وصول النساء والفتيات إلى الموارد الطبيعية والإنتاجية، بما في ذلك الأراضي والمياه ومصايد الأسماك والغابات، وتحكّمهن فيها 22

3-7-1 القضايا والتحديات 22

3-7-2 السياسات والنُهج الاستراتيجية 23

3-8 الحصول على التعليم وبناء القدرات والتدريب والمعرفة والخدمات الإعلامية 24

3-8-1 حصول النساء والفتيات على التعليم الرسمي 24

3-8-2 حصول النساء والفتيات على الخدمات الاستشارية والإرشادية 25

3-8-3 حصول النساء والفتيات على التكنولوجيات المناسبة القائمة على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والتكنولوجيات الرقمية والمبتكرة 26
3-9 الحماية الاجتماعية والمساعدة الغذائية والتغذوية 27
3-9-1 القضايا والتحديات 27
3-9-2 السياسات والنُهج الاستراتيجية 27
3-10 المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات في مجالي الأمن الغذائي والتغذية خلال الأزمات وحالات الطوارئ الإنسانية 28
3-10-1 القضايا والتحديات 28
3-10-2 السياسات والنُهج الاستراتيجية 29
الجزء 4 – تعزيز الخطوط التوجيهية وتنفيذها ورصد استخدامها وتطبيقها 31
4-1 تنفيذ الخطوط التوجيهية 31
4-2 بناء القدرة على التنفيذ وتعزيزها 31
4-3 رصد استخدام الخطوط التوجيهية وتطبيقها 32

الجزء 1 – مقدمة

1–1 المعلومات الأساسية والأساس المنطقي

1- إنّ ضمان المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات أمر بالغ الأهمية من أجل تحقيق رؤية لجنة الأمن الغذائي العالمي (اللجنة) المتمثلة في القضاء على الجوع وضمان الأمن الغذائي والتغذية للجميع. وتكتسي المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات أهمية أساسية بالنسبة إلى الإعمال المطرد للحق في غذاء كافٍ في سياق الأمن الغذائي الوطني. كما أنهما يعتبران أمرًا لا غنى عنه لتحقيق جميع أهداف التنمية المستدامة الواردة في خطة التنمية المستدامة لعام 2030.

2- ومن أجل تحويل هذه الرؤية إلى واقع ملموس، أقرّت اللجنة في دورتها السادسة والأربعين التي عُقدت في أكتوبر/تشرين الأول 2019 عملية في مجال السياسات ستسفر عن خطوط توجيهية طوعية بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والفتيات في سياق الأمن الغذائي والتغذية (ويُشار إليها في هذه الوثيقة باسم "الخطوط التوجيهية").

3- وقد أقرّ المجتمع الدولي بأهمية المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات لتحقيق التنمية المستدامة من خلال اعتماد المساواة بين الجنسين كهدف قائم بحد ذاته في خطة التنمية المستدامة لعام 2030 (الهدف 5).

4- ينتج حاليًا النظام الغذائي العالمي ما يكفي من الأغذية لإطعام جميع سكان كوكب الأرض. ومع ذلك، وبسبب مجموعة من التحديات، يفشل عدد متزايد من الأشخاص الذين يعيشون في المناطق الريفية والحضرية على السواء في إعمال حقهم في الغذاء الكافي بوصفه عنصرًا من عناصر الحق في مستوى معيشي مناسب، وفي تلبية احتياجاتهم اليومية الغذائية والتغذوية. ونتيجة للتمييز وعدم المساواة القائمين على نوع الجنس، تعاني النساء والفتيات في الكثير من الأحيان أكثر من غيرهن من السكان من الجوع وسوء التغذية. وقد أدّت جائحة كوفيد-19 إلى تفاقم عدم المساواة، الأمر الذي أثّر بشكل غير متناسب على النساء والفتيات.[1] وفي هذا السياق العالمي الحافل بالتحديات، تعدّ معالجة عدم المساواة بين الجنسين وضمان حقوق النساء والفتيات أمرًا ملحًا وأكثر أهمية من أي وقت مضى من أجل تحقيق الأمن الغذائي والتغذية للجميع.

5- وتُظهر مجموعة متنامية من الأدلة الروابط الإيجابية القائمة بين المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات والأمن الغذائي والتغذية. ويشكّل دعم تمكين النساء والفتيات أحد أكثر الطرق فعالية لتحسين النتائج المحققة على مستوى التغذية، ليس فقط للمرأة بل لجميع أفراد الأسرة أيضًا، ويخفّض كذلك معدل وفيات الرضع ويحدّ من سوء التغذية لدى الأطفال، مما يساعد بالتالي على كسر دورات سوء التغذية بين الأجيال، إضافة إلى إيلاء اهتمام خاص للاحتياجات الغذائية للنساء الحوامل والمرضعات.

6- وتُعد المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات أمرين ضروريين للحد من الفقر، وتحقيق النمو الاقتصادي، وإدارة الموارد الطبيعية بطريقة مستدامة، والتخفيف من حدّة تغيّر المناخ والتكيّف معه، وحماية النظم الإيكولوجية، وصون التنوع البيولوجي. ويرتبط تحقيق المساواة بين الجنسين ارتباطًا إيجابيًا بزيادة الإنتاج وتحسين الكفاءة في

[1] حالة الأمن الغذائي والتغذية في العالم 2021. تحويل النظم الغذائية من أجل تحقيق الأمن الغذائي وتحسين التغذية وتوفير أنماط غذائية صحية ميسورة الكلفة للجميع. منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة (المنظمة) والصندوق الدولي للتنمية الزراعية ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) وبرنامج الأغذية العالمي ومنظمة الصحة العالمية. 2021.

العديد من القطاعات – بما في ذلك قطاع الزراعة[2] في سياق يزيد فيه الحضور النسائي في الزراعة الصغيرة النطاق والأسرية – في حين أن التمييز وعدم المساواة في الوصول إلى الموارد والتحكم بها لا يزالان يقوضان الأداء الاقتصادي، مما يؤدّي إلى نتائج اقتصادية[3] دون المستوى الممكن بلوغه. وتؤدّي النساء أدوارًا فعّالة بوصفهن عناصر فاعلة في النظم الغذائية كمزارعات ومنتجات ومجهزات وتاجِرات وعاملات بأجر ورائدات أعمال على طول سلاسل القيمة.

7- ورغم التقدم المحرز على مدى عقود، لا تزال النساء والفتيات يواجهن أشكالًا متعدّدة ومتقاطعة من التمييز وعدم المساواة[4] في العالم[5]، تتجلّى من خلال تحديات عديدة تشمل العوائق التي تعترض عمليات صنع القرارات؛ والتعرّض للعنف الجنسي والقائم على نوع الجنس[6]؛ عدم المساواة في الوصول إلى الموارد الإنتاجية الرئيسية والأصول والتكنولوجيات والخدمات والفرص الاقتصادية، والتحكم فيها؛ والوصول المحدود إلى خدمات الصحة الجنسية والإنجابية والحقوق الإنجابية[7] وإلى الحماية الاجتماعية، فضلًا عن المسؤوليات غير المتوازنة وغير المعترف بها في ما يتعلّق بالرعاية والأعمال المنزلية غير المأجورة. وتساهم جميع هذه التحديات في انعدام الأمن الغذائي وسوء التغذية، الأمر الذي يؤثّر بشكل سلبي على ركائز مختلفة للأمن الغذائي: أي التوافر والوصول والاستخدام والاستقرار، ويولّد عوائق تحول دون الشمول والابتكار والاستدامة في النُظم الغذائية، ويحدّ من اضطلاع المرأة بدور فاعل ويمنعها من الانتفاع بشكل متساوٍ. ويستكشف الجزء 3 هذه التحديات ويقدّم نقاط دخول استراتيجية للتغيير.

2-1 أهداف الخطوط التوجيهية

8- يكمن الهدف الرئيسي من الخطوط التوجيهية في دعم الدول الأعضاء والشركاء في التنمية وأصحاب المصلحة الآخرين من أجل الارتقاء بالمساواة بين الجنسين وحقوق النساء والفتيات وتمكينهن وتوليهن مناصب قيادية، كجزء من الجهود المبذولة للقضاء على الجوع وانعدام الأمن الغذائي وسوء التغذية بجميع أشكاله، وذلك في إطار السعي إلى الإعمال المطرد للحق في الغذاء الكافي في سياق الأمن الغذائي الوطني.

9- وستوفّر الخطوط التوجيهية توجيهات ملموسة على مستوى السياسات تستند إلى الممارسات الجيّدة والدروس المستفادة بشأن تعميم المنظور الجنساني[8]، والتدخلات المراعية للمنظور الجنساني، والحلول المبتكرة. وتهدف إلى المساهمة في اعتماد نهج[9] تحويلي يراعي المساواة بين الجنسين، وتحسين الأُطر القانونية والسياساتية والترتيبات

---

[2] تشمل الزراعة المحاصيل والغابات ومصايد الأسماك والثروة الحيوانية وتربية الأحياء المائية. الفقرة 20 من قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة A/RES/74/242.

[3] The cost of the gender gap in agricultural productivity ، هيئة الأمم المتحدة للمرأة ومجموعة البنك الدولي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 2015.

[4] الاستنتاجات المتفق عليها التي اعتمدتها لجنة وضع المرأة في دورتها الثانية والستين عام 2018؛ والاستنتاجات المتفق عليها التي اعتمدتها لجنة وضع المرأة في دورتها الثالثة والستين عام 2019؛ وقرار مجلس حقوق الإنسان الصادر في 17 يوليو/تموز 2020.

[5] الأمم المتحدة، 1979. اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، المادة 1.

[6] الفقرة 25 من الاستنتاجات المتفق عليها التي اعتمدتها لجنة وضع المرأة في دورتها الثانية والستين، 2018.

[7] قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة A/RES/74/2، الجمعية العامة للأمم المتحدة، أكتوبر/تشرين الأول 2019.

[8] يعرّف تعميم المنظور الجنساني في الاستنتاجات المتفق عليها 2/1997 الصادرة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

[9] https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N21/079/05/PDF/N2107905.pdf?OpenElement

المؤسسية والخطط والبرامج الوطنية، وتعزيز الشراكات المبتكرة وزيادة الاستثمارات في الموارد البشرية والمالية التي تؤدي إلى تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات.

10- وتهدف الخطوط التوجيهية إلى تعزيز الاتساق في سياسات المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات وخطط الأمن الغذائي والتغذية، وتعزيز التدابير السياساتية المتآزرة. ويساعد إعداد الأدلة ونشرها حول الأوضاع والتجارب المتنوعة للنساء والفتيات والرجال والفتيان، والاعتراف بالفرص والقيود والنتائج المتمايزة في سياق الأمن الغذائي والتغذية، على تغيير الأعراف الاجتماعية التمييزية وزيادة الوعي ودعم الاستجابات المناسبة، بما في ذلك السياسات والبرامج المحددة الأهداف.

11- وستساهم الخطوط التوجيهية في تسريع الإجراءات التي يتخذها جميع أصحاب المصلحة على المستويات كافة، بما في ذلك منظمات المزارعين والمنظمات النسائية، من أجل تحقيق رؤية اللجنة وأهداف خطة عام 2030، كجزء من عقد الأمم المتحدة للعمل من أجل التنمية المستدامة (2020–2030). ونظرًا إلى الأدوار المهمّة التي تؤديها النساء والفتيات في الزراعة والنظم الغذائية والزراعة الأسرية وفي الأمن الغذائي والتغذية على المستوى الأسري، ستساهم الخطوط التوجيهية أيضًا في تنفيذ خطط عمل عقود الأمم المتحدة للعمل من أجل التغذية (2016–2025)، والماء من أجل التنمية المستدامة (2018–2028)، والزراعة الأسرية (2019–2028)، وإصلاح النظم الإيكولوجية (2021–2030).

3–1 طبيعة الخطوط التوجيهية الطوعية ومستخدموها المستهدفون

12- إنّ الخطوط التوجيهية طوعية وغير ملزِمة.

13- أعدّت الخطوط التوجيهية لغرض تفسيرها وتطبيقها بما يتماشى والالتزامات القائمة بموجب القوانين الوطنية والدولية، مع إيلاء الاعتبار الواجب للالتزامات الطوعية بموجب الصكوك الدولية والإقليمية الواجبة التطبيق. وينبغي ألّا يُفسّر شيء في هذه الخطوط التوجيهية على أنه يقيّد أو يقوّض أي التزامات قانونية قد تكون الدول خاضعة لها بمقتضى القانون الدولي، بما في ذلك الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والصكوك الدولية الأخرى لحقوق الإنسان.

14- والمقصود من هذه الخطوط التوجيهية هو أن يتم تفسيرها وتطبيقها وفقًا للنظم القانونية الوطنية ومؤسساتها. وينبغي تنفيذها داخل البلدان وعلى المستويين الإقليمي والعالمي، مع مراعاة الظروف والقدرات ومستويات التنمية الوطنية المختلفة واحترام السياسات والأولويات الوطنية.

15- وتكمّل هذه الخطوط التوجيهية، وتدعم، المبادرات الوطنية والإقليمية والدولية التي تهدف إلى التصدي لجميع أشكال التمييز ضد النساء والفتيات لما تخلّفه من أثر سلبي على الأمن الغذائي والتغذية. وتستند توجيهات اللجنة على وجه الخصوص إلى الصكوك القائمة المعتمدة بشأن هذا الموضوع في سياق منظومة الأمم المتحدة، وتقوم بدمجها.

16- وتتوجه هذه الخطوط التوجيهية إلى جميع أصحاب المصلحة الذين يشاركون في معالجة الأمن الغذائي والتغذية والمساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات وتوليهن مناصب قيادية. وتتوجّه الخطوط التوجيهية في المقام الأول إلى الحكومات على المستويات كافة من أجل المساعدة في تصميم السياسات العامة وتنفيذها، إذ إن هدفها الأساسي هو تعزيز الاتساق بين سياسات القطاع العام وفيها على المستويات المحلية والوطنية والإقليمية والعالمية.

كما أنها قيّمة بالنسبة إلى الجهات الفاعلة الأخرى المشاركة في المناقشات السياساتية وعمليات تنفيذ السياسات. وهذه الجهات الفاعلة هي:

(أ) الحكومات؛

(ب) والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الإقليمية، بما في ذلك وكالات الأمم المتحدة وهيئاتها؛

(ج) ومنظمات المجتمع المدني الدولية والمحلية، بما في ذلك المنظمات النسائية ومنظمات المزارعين وصغار منتجي الأغذية، والرابطات المهنية، ونقابات العمل التي تشـــمل العمال المنزليين والريفيين والزراعيين والشـــباب والشعوب الأصلية؛

(د) والقطاع الخاص، بما في ذلك المؤسسات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة الحجم، والمصارف التجارية؛

(هـ) والمنظمات البحثية والمؤسسات التعليمية، بما في ذلك الجامعات؛

(و) ووكالات التنمية والعمل الإنساني، والمؤسسات المالية الدولية والإقليمية؛

(ز) والمؤسسات الخيرية.

الجزء 2 – المبادئ الرئيسية التي تستند إليها الخطوط التوجيهية

17- يكمن الهدف من الخطوط التوجيهية في أن يجري تطبيقها بالاتساق مع الصكوك التالية بقدر ما تكون ذات صلة وقابلة للتطبيق، وبقدر ما وافقت عليها الدول الأعضاء و/أو أقرّت بها و/أو أيّدتها:

- خطة التنمية المستدامة لعام 2030 (2015)؛
- واستنتاجات المجلس الاقتصادي والاجتماعي المتفق عليها AC 1997/2 – تعميم المنظور الجنساني في جميع السياسات والبرامج في منظومة الأمم المتحدة؛
- والإعلان العالمي لحقوق الإنسان – الذي اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام 1948؛
- والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛
- والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛
- واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، بما في ذلك التوصية العامة 34؛
- والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري؛
- واتفاقية حقوق الطفل؛
- واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛
- وإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، 13 سبتمبر/أيلول 2007؛
- وإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الفلاحين وغيرهم من العاملين في المناطق الريفية، 28 سبتمبر/أيلول 2018؛
- واتفاقية الأمم المتحدة الخاصة بوضع اللاجئين، 28 يوليو/تموز 1951؛
- واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة؛
- واتفاقيات منظمة العمل الدولية 100 و111 و156 و183؛
- وقرار منظمة العمل الدولية بشأن المساواة بين الجنسين في صميم العمل اللائق، 17 يونيو/حزيران 2009؛
- وقرار منظمة العمل الدولية بشأن تعزيز المساواة بين الجنسين والإنصاف في الأجور وحماية الأمومة، 8 ديسمبر/كانون الأول 2008؛
- وقرارا مجلس الأمن رقم 1325 و2417؛
- وإعلان ومنهاج عمل بيجين، 1995، ومؤتمرات استعراضهما؛
- والمؤتمر الدولي للسكان والتنمية، 1994، وبرنامج عمله ومؤتمرات استعراضه.

18- وترمي الخطوط التوجيهية إلى الاستناد إلى عمل الأجهزة الدولية الأخرى وولاياتها، والتوجيهات ذات الصلة الواردة في منتجات سياساتية أخرى، وإلى تكميلها بما في ذلك ما يلي:

- الخطوط التوجيهية الطوعية لدعم الإعمال المطرد للحق في غذاء كافٍ في سياق الأمن الغذائي الوطني (2004)؛
- الخطوط التوجيهية الطوعية بشأن الحوكمة المسؤولة لحيازة الأراضي ومصايد الأسماك والغابات في سياق الأمن الغذائي الوطني (2012)؛
- وإطار العمل بشأن الأمن الغذائي والتغذية في ظل الأزمات الممتدة (2015)؛

- ومبادئ لجنة الأمن الغذائي العالمي الخاصة بالاستثمار الرشيد في النظم الزراعية والغذائية (2015)؛
- والخطوط التوجيهية الطوعية لضمان استدامة مصايد الأسماك الصغيرة النطاق في سياق الأمن الغذائي والقضاء على الفقر، 2015؛
- والإطار الاستراتيجي العالمي للجنة الأمن الغذائي العالمي من أجل الأمن الغذائي والتغذية (2017)؛
- والخطوط التوجيهية الطوعية بشأن النظم الغذائية والتغذية الصادرة عن لجنة الأمن الغذائي العالمي (2021)؛
- وجميع التوصيات السياساتية التي أقرّتها اللجنة.

والمبادئ الأساسية التي تقوم عليها الخطوط التوجيهية هي كالآتي:

19- **الالتزام بحقوق الإنسان والإعمال المطرد للحق في غذاء كافٍ في سياق الأمن الغذائي الوطني.** إنّ تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات أمر أساسي من أجل إعمال حقوق الإنسان التي هي حقوق مترابطة وغير قابلة للتجزئة. وتتماشى هذه الخطوط التوجيهية مع الصكوك الدولية والإقليمية وتستقي منها، بما في ذلك أهداف التنمية المستدامة التي تتناول حقوق الإنسان.

20- **عدم التمييز.** ينبغي ألّا يخضع أي شخص للتمييز بموجب القوانين والسياسات والممارسات. وينبغي للدول أن تضمن المساواة في الحقوق بين النساء والرجال للتمتع بجميع حقوق الإنسان، مع الإقرار بالاختلافات بين النساء والرجال واتخاذ تدابير محدّدة ومؤقتة تهدف إلى تسريع المساواة العملية، حسب الاقتضاء.[10]

21- **تمكين النساء والفتيات.** تستند الخطوط التوجيهية بشكل كامل إلى دعم تمكين النساء والفتيات، والاعتراف بهن كصاحبات حق وجهات فاعلة في التغيير وقائدات. وترتكز الخطوط التوجيهية إلى العلاقة الإيجابية بين تمكين النساء والفتيات وتحقيق الأمن الغذائي والتغذية. وتوصي كذلك باتخاذ إجراءات تهدف إلى ضمان استقلالية النساء والفتيات ودورهن كعناصر فاعلة، بشكل فردي وجماعي، لكي يشاركن بطريقة نشطة وهادفة في عملية صنع القرارات، وذلك من أجل أن يتحكمن في حياتهن ويقوّين خياراتهن الاستراتيجية التي تؤثر على حياتهن وسبل عيشهن.

22- **النُهج التحويلية المراعية للمساواة بين الجنسين.** تعزّز الخطوط التوجيهية تطبيق النُهج التحويلية المراعية للمساواة بين الجنسين التي تعترض وتعالج كلًا من أعراض عدم المساواة بين الجنسين — بما في ذلك النفاذ المحدود للمرأة إلى الأراضي والخدمات المالية والموارد الإنتاجية الأخرى — والأسباب الهيكلية لعدم المساواة بين الجنسين المتجذرة في النُظم والهياكل الأبوية. وإن تعزيز التغيير المراعي للمساواة بين الجنسين يعني أيضًا تحديد الفرص الفريدة واستحداثها من أجل إدخال تغييرات على المعايير الجنسانية التمييزية وعلاقات القوة غير المتكافئة بغية تحقيق استدامة الأمن الغذائي والتغذية للجميع.

23- **تعزيز الاتساق السياساتي والقانوني والمؤسسي.** تساهم الخطوط التوجيهية في تحسين وتعزيز الأُطر السياساتية والقانونية والمؤسسية التي تعزّز الاتساق في تعميم المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات في الجوانب المتعلقة بالأمن الغذائي والتغذية. وسيساعد ذلك على تعزيز أوجه التآزر وتجنّب الازدواجية وتخفيف المخاطر، ومنع الآثار غير المقصودة أو المتناقضة من سياسة أو مجال قانوني إلى سياسة أخرى أو مجال قانوني آخر.

[10] المادتان 2 و5 من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

24- **التحليلات والنُهج الجنسانية المحدّدة السياق.** تعزّز الخطوط التوجيهية التحليلات والإجراءات الجنسانية الشاملة والتشاركية المحدّدة السياق — التي تتجنّب أوجه التعميم والنماذج النمطية – والتي تراعي تنوّع التجارب التي تعيشها النساء والفتيات والسياق على المستويات المحلية والوطنية والإقليمية وتأثيره على العلاقات والأدوار والمعايير الجنسانية.

25- **تعدّدية القطاعات والنهج المتعدد الأبعاد.** تقرّ الخطوط التوجيهية بأن النساء والفتيات غالبًا ما يعانين من أشكال متعدّدة ومتقاطعة من التمييز تؤثّر على الأمن الغذائي ونتائج التغذية لديهن. وتشجع الخطوط التوجيهية اتباع نهج متعدّد الأبعاد يعالج أوجه الحرمان المترابطة والمتكافلة، ولا سيما بالنسبة إلى مجتمعات السكان الأصليين والنساء المهمّشات والمحرومات الأكثر تضررًا من انعدام الأمن الغذائي وسوء التغذية.

26- **تعميم مراعاة المنظور الجنساني بالاقتران مع الإجراءات المحدّدة الأهداف.** إلى جانب النُهج التحويلية، تدعم الخطوط التوجيهية تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع السياسات والتدخلات، مع الاعتراف في الوقت ذاته بأنّ تحقيق المساواة بين الجنسين يتطلب استكمال تعميم مراعاة المنظور الجنساني بتدخلات محددة الأهداف تركّز بشكل خاص على النساء والفتيات.

27- **النهج القائم على الأدلة.** تستند الخطوط التوجيهية إلى الأدلة السليمة التي تمكّن اتخاذ قرارات مستنيرة، وتطوير نُظم قائمة على الأدلة للرصد والتقييم، وبلورة استجابات وسياسات فعالة.

28- **الشمولية والمشاركة في عمليات وضع السياسات وسنّ القوانين.** تشجّع الخطوط التوجيهية السياسات والأُطر القانونية التي تحترم حقوق الإنسان لجميع الأفراد على أساس المشاركة الكاملة والمتساوية والهادفة لجميع النساء والفتيات، وتحترم في الوقت نفسه التنوع في إعداد السياسات وسنّ القوانين وتنفيذها. وإنّ تمكين المشاركة الكاملة والمتساوية والهادفة وتعزيزها للنساء والفتيات على اختلاف مشاربهن[11]، بما في ذلك نساء الشعوب الأصلية والنساء والفتيات ذوات الإعاقة، والمنظمات التي تقودها النساء، بما في ذلك منظمات حقوق المرأة والحركات الاجتماعية، في السياقات الهامشية والضعيفة، لا يشكّلان أمرًا بالغ الأهمية من أجل ضمان استجابة الأهداف الموضوعة للسياسات لأولوياتهنّ فحسب، بل يتيحان أيضًا وسيلة استراتيجية للتغلب على الإقصاء الاجتماعي.

29- **التعاون والشراكة بين أصحاب المصلحة المتعددين.** تقرّ الخطوط التوجيهية بأهمية توطيد التعاون والشراكات الفعالة بين أصحاب المصلحة المتعددين والمشاركة مع الجهات الفاعلة غير التقليدية والقادة بوصفهم حلفاء في العمليات الرامية إلى النهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات في سياق الأمن الغذائي والتغذية. وتتطلّب الشراكات الفعالة، بما في ذلك مع القطاع الخاص، وجود قواعد شفافة للمشاركة والمساءلة تشمل إعطاء ضمانات لتحديد التضارب المحتمل في المصالح وإدارته.

[11] https://undocs.org/A/C.3/76/L.45/Rev.1

الجزء 3 – القضايا والتحديات والسياسات والنُهج الاستراتيجية

3–1 التوصيات الشاملة التي تنطبق على جميع أقسام الجزء 3

30- ينبغي للحكومات القيام بما يلي:

(1) تعزيز **تنفيذ الالتزامات القائمة** بموجب القوانين الوطنية والدولية، بما في ذلك قانون حقوق الإنسان، مع إيلاء الاعتبار الواجب للالتزامات الطوعية بموجب الصكوك الدولية والإقليمية السارية.

(2) **وتطبيق تشريعات تعزّز عدم التمييز والمساواة بين الجنسين، أو تعزيز هذه التشريعات أو سنّها**، لفائدة جميع النساء والفتيات على اختلاف مشاربهنّ.

(3) وضمان **المساواة في الوصول إلى العدالة والمساعدة القانونية** من أجل ضمان حماية حقوق النساء والفتيات، بما في ذلك بشأن القضايا المتعلّقة بالممتلكات في المناطق الريفية والحضرية والميراث والخدمات المالية.

(4) وضمان وجود **تدابير للحماية الاجتماعية الهادفة**[12]، حيثما كان ذلك ممكنًا، من أجل دعم الفئات الأشد فقرًا، بما في ذلك النساء والفتيات، حتى في أوقات الضعف وحالات الطوارئ والأزمات الممتدة.

(5) والتصدي **للأعراف الاجتماعية والثقافية القائمة على التمييز بين الجنسين على جميع مستويات النظام الغذائي** التي تديم عدم المساواة بين الجنسين في سياق الأمن الغذائي والتغذية، وذلك من خلال تشجيع تطبيق النُهج التحويلية المراعية للمساواة بين الجنسين، بما في ذلك المشاركة مع الجهات الفاعلة غير التقليدية والقادة بوصفهم حلفاء في عمليات التغيير. ومن أجل تحقيق المساواة بين الجنسين، يجب أن ينتقل التحول من التغيير الفردي إلى التغيير النُظمي وأن يشمل مجالات الحياة غير الرسمية والرسمية على السواء.

(6) وتعزيز **تعميم المنظور الجنساني عبر مختلف القطاعات ذات الصلة**، بما في ذلك قطاعي الزراعة والأغذية على جميع المستويات الحكومية، إذ إن ذلك يدعم مشاركة النساء والفتيات وتمكينهن ويخلق قوة دافعة لمعالجة عدم المساواة عبر مجموعة من المسائل ذات الصلة.

31- وينبغي للحكومات، بدعم من الشركاء في التنمية وسائر أصحاب المصلحة المعنيين، القيام بما يلي:

(1) **تصميم تدخلات وتنفيذها على أساس** التحليلات والنُهج التشاركية والشاملة للجنسين التي **تملكها البلدان والخاصة بكل بلد**، مع مراعاة الظروف والقدرات ومستويات التنمية الوطنية المختلفة واحترام السياسات والأولويات الوطنية.

(2) والحرص على **مشاركة الرجال والفتيان كحلفاء وجهات فاعلة ومشاركين** في العمليات والاستراتيجيات التحويلية المراعية للمساواة بين الجنسين. فمشاركتهم الفعالة ضرورية من أجل التحويل الناجح لعلاقات القوة غير المتكافئة والنُظم والمؤسسات والهياكل الاجتماعية التمييزية. وينبغي كذلك تعزيز الجانب الذكوري الإيجابي وإبراز السلوكيات الإيجابية التي تعزّز المساواة بين الجنسين بقدر أكبر.

---

[12] القرار A/RES/74/2 الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في 10 أكتوبر/تشرين الأول 2019 بشأن التغطية الصحية الشاملة. والتوصية رقم 202 بشأن الأرضيات الوطنية للحماية الاجتماعية الصادرة عن منظمة العمل الدولية، 2012.

(3) **وتجميع وتحليل واستخدام البيانات المصنفة بحسب نوع الجنس والعمر والإعاقة والمتغيرات الأخرى** المرتبطة بالأشكال المتعددة والمتقاطعة للتمييز فضلًا عن الإحصاءات والمؤشرات المراعية للمساواة بين الجنسين بصورة منتظمة، بما يعكس المعارف الأصلية والمحلية الحالية والتقليدية للرجال والنساء.

(4) وتعزيز **النُظم الغذائية الأكثر استدامة** التي تحقق المساواة بين الجنسين والتي تدعم المزيد من الملكية والتحكم المحليين في الإنتاج، وتؤدي إلى إنتاج أغذية مناسبة وصحية وبأسعار معقولة.

(5) وضمان **وجود الموارد المالية والفنية والبشرية الكافية**، مدعومة بالالتزام السياسي والسياسات العامة التي تشجع قيام بيئة مواتية لإحداث **تغييرات** اجتماعية واقتصادية وثقافية مصحوبة بسياسات وبرامج ومؤسسات محدّدة مراعية للمساواة بين الجنسين. وينبغي اتخاذ تدابير لدعم وضع الميزانيات المراعية للجنسين، وتنفيذها، عند الإمكان.

3-2 الأمن الغذائي للمرأة والفتيات وتغذيتهنّ

3-2-1 القضايا والتحديات

عدم المساواة بين الجنسين في الحصول على الأغذية المغذّية وتوزيعها

32- إن معدل انتشار انعدام الأمن الغذائي وسوء التغذية في جميع أنحاء العالم أعلى لدى النساء والفتيات منه لدى الرجال والفتيان بسبب مجموعة من العوامل الاجتماعية والاقتصادية والبيولوجية، كما أنه يعكس عدم المساواة بين الجنسين والأعراف الاجتماعية والثقافية التمييزية في الحصول على الأغذية الكافية.[13] ونتيجة لذلك، قد تتناول النساء والفتيات كمية أقل من الأغذية و/أو أغذية أغنى جودة، ما يجعلهن أكثر عرضة للجوع وسوء التغذية.

الاحتياجات التغذوية المحددة للمرأة والفتيات خلال مجرى حياتهن

33- تختلف الاحتياجات التغذوية للنساء والفتيات تبعًا لمجرى حياتهن وأنشطة العمل التي يضطلعن بها. وفي الكثير من الأحيان، تمنع الأعراف المميّزة بين الجنسين السائدة في العديد من المجتمعات المحلية والمجتمعات والمقترنة بالفقر، النساء والفتيات من الوصول إلى الأنماط الغذائية الصحية والمطالبة بها واستهلاكها. ويعرضهنّ ذلك لزيادة خطر المعاناة من فقر الدم ونقص التغذية والسمنة.

34- وتوجد لدى النساء احتياجات تغذوية إضافية، كمًا ونوعًا، خلال فترات الحمل أو الرضاعة الطبيعية وعند الانخراط في عمل يتطلب جهدًا بدنيًا، مثل العمل في المزرعة. وتؤثر الحالة التغذوية للمرأة أثناء الحمل والرضاعة الطبيعية، على الحالة التغذوية لطفلها.

تمكين النساء والفتيات من أجل تحسين الأمن الغذائي والتغذية للجميع

35- هناك أدلة تفيد بأنّ تمكين النساء والفتيات هو طريق لتحسين التغذية في المناطق الريفية والحضرية على السواء، وبوجود روابط إيجابية بين تمكين المرأة وصحة الطفل والأمّ.

[13] تقرير حالة الأمن الغذائي والتغذية في العالم 2021.

36- وفي حين أن المرأة تتحكم ببعض جوانب القرارات المتعلقة بإنتاج الأغذية وشرائها وتحضيرها، إلا أن الرجال في العديد من المجتمعات يهيمنون في الغالب على بعض القرارات الرئيسية بسبب الأعراف الاجتماعية وعدم المساواة الهيكلية. وينبغي أن تكون المرأة في وضع يمكّنها من اتخاذ قرارات بشأن تغذيتها والتمتع بالقدرة على المساهمة في تحسين تغذية أسرتها.

37- وتميل النُهج التقليدية للتثقيف التغذوي إلى تعزيز الأدوار الحالية للجنسين، مع التركيز على دور المرأة كأم ومقدمة الرعاية للأطفال.

3-2-2 السياسيات والنُهج الاستراتيجية

38- ينبغي للحكومات، بدعم من الشركاء في التنمية وسائر أصحاب المصلحة المعنيين، القيام بما يلي:

(1) **تصميم وتنفيذ السياسات والتدخلات التي تعترف بالاحتياجات التغذوية المحدّدة للنساء والفتيات والمرتبطة بمجرى حياتهن.** ويجب أن تعترف هذه السياسات والتدخلات بالوضع التغذوي للنساء والفتيات خلال مجرى حياتهن، وأن تساهم في تحسينه. وينبغي إسناد الأولوية للتدابير التي تستهدف الفئات الأكثر ضعفًا من الناحية التغذوية، مثل النساء الحوامل والمرضعات (لا سيما خلال الأيام الألف الأولى للأم والطفل).

(2) **وتشجيع اتباع نهج منسق ومتكامل في مجال السياسات من أجل الحد بشكل فعال من عدم المساواة بين الجنسين، وتمكين النساء والفتيات، وتحسين وضعهن التغذوي في المناطق الحضرية والريفية.** ويعد التعاون والتنسيق بين القطاعات المتعددة وأصحاب المصلحة المتعددين أمرين ضروريين لتحقيق النتائج المنشودة. وتحتاج البرامج القطاعية مثل البرامج الصحية والتعليمية والبيئية والمتعلّقة بالمياه والصرف الصحي وتغيّر المناخ والحماية الاجتماعية، إلى دمج المساواة بين الجنسين والاستجابة لها في سياق انعدام الأمن الغذائي وسوء التغذية.

(3) **وتشجيع وضع البرامج التي تيسّر توفير الأغذية المغذية** للنساء والفتيات في سياقات الندرة.

(4) **وتشجيع وتأمين المعارف التغذوية الكافية والتعليم للنساء والرجال والفتيات والفتيان** من أجل تعزيز قدرتهم على اتخاذ خيارات استراتيجية بشأن تغذيتهم وتغذية أسرهم.

3-3 القضاء على العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس ضد النساء والفتيات للنهوض بالأمن الغذائي والتغذية

3-3-1 القضايا والتحديات

39- يتمتع كل إنسان بالحق في حياة خالية من العنف بجميع أشكاله. ولكن ما زالت النساء والفتيات يتعرضن لأشكال عديدة من العنف الجنسي والقائم على نوع الجنس في كل بلد. ويشمل العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس الاستغلال الجسدي والجنسي والنفسي والاقتصادي والممارسات الضارة[14]، ويعتبران مظهرًا من

[14] يعرّف العنف الجنسي والقائم على نوع الجنس في التوصية العامة رقم 35 لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

المظاهر القصوى لعدم المساواة بين الجنسين وانتهاكات حقوق الإنسان الأساسية. كما أنهما يعززان الحلقة المفرغة للفقر وانعدام الأمن الغذائي.

40- وثمة ترابط بين انعدام الأمن الغذائي وسوء التغذية والعنف الجنسي والقائم على نوع الجنس بطرق متعددة. فيمكن أن يساهم تدهور حالة الأمن الغذائي في زيادة العنف الجنسي والقائم على نوع الجنس على مستوى الفرد والأسرة والمجتمع المحلي والمجتمع [15]. ويمكن أن تؤدي العوامل المشتركة بين القطاعات مثل الهوية الإثنية أو الإعاقة إلى زيادة خطر العنف الجنسي والقائم على نوع الجنس. وثمة أدلة وافية توثّق العنف الجنسي والقائم على نوع الجنس في قطاعي الأغذية والزراعة [16]. ويمكن أن يعرّض جمع المياه وخشب الوقود النساء والفتيات في المناطق الريفية للعنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس. وغالبًا ما يتعرض المدافعون عن حقوق الإنسان لخطر العنف.

41- ويؤدي العنف الجنسي والقائم على نوع الجنس إلى تقويض شديد للصحة الجسدية والنفسية والعاطفية والعقلية والكرامة والرفاه لدى النساء والفتيات، الأمر الذي يضرّ بقدرتهن على الاستفادة من الفرص من أجل زيادة المساهمة في الأمن الغذائي والتغذية ويقوّض حقهن في حياة جيّدة. ومع ذلك، غالبًا ما يبقى هذان النوعان من العنف محاطين بثقافة العار والصمت.

3-3-2 السياسات والنُهج الاستراتيجية

42- ينبغي للحكومات أن تدعم القضاء على جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات، بما في ذلك الممارسات الضارة، في سياق الأمن الغذائية والتغذية، وذلك من خلال ما يلي:

(1) **تنفيذ الالتزامات والتعهدات القانونية الدولية القائمة**، بما في ذلك اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ومنهاج عمل بيجين، ما يتطلب توفير أطر قانونية لتجريم العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس وحماية الناجيات.

(2) **وتنفيذ التشريعات الوطنية القائمة وتعزيزها، وإدخال تشريعات ولوائح جديدة لمنع العنف الجنسي والقائم على نوع الجنس والتصدي لهما عند الحاجة.** ولدى بلدان عديدة الآن قوانين بشأن العنف المنزلي، ولكن نادرًا ما يتم حشدها عندما تشتد الحاجة إليها. بالتالي، فإنه من المهم جدًا رفع مستوى وعي الشرطة والمتخصصين في الرعاية الصحية والعاملين في الرعاية الاجتماعية والجمهور بالعنف الجنسي والقائم على نوع الجنس، وتحسين آليات الإبلاغ عن هذين النوعين من العنف.

(3) **وضمان وجود تدابير وخدمات لدعم الناجيات من العنف الجنسي والقائم على نوع الجنس وحمايتهن من المزيد من الانتهاكات**، وكذلك للتعامل بشكل فعال مع الجناة في السياق القانوني والاستثمار في التدابير الوقائية. ويتطلب ذلك توفير آليات فعالة للإبلاغ، مثل خطوط المساعدة الطارئة والمأوى للناجيات وأطفالهن، وضمان وجود مراكز جامعة للخدمات يمكن أن تحصل الناجيات فيها على الدعم اللازم بطريقة متكاملة. ولا يعني ذلك معاقبة الجناة فحسب، بل إشراكهم أيضًا في عمليات لتغيير السلوكيات والمواقف الضارة.

[15] How can we protect men, women and children from gender-based violence? Addressing GBV in the food security and agriculture sector, FAO, 2018.

[16] منظمة الأغذية والزراعة، المرجع نفسه.

(4) **واستحداث تدابير لضمان أمن النساء والفتيات وسلامتهن منذ بداية الأزمات**، مع وضع نُهج تستهدف الناجيات من العنف والنساء الأكثر حرمانًا لتعزيز حمايتهن وكرامتهن وسلامتهن، فضلًا عن إيلاء اهتمام خاص للنساء والفتيات المعرضات لتزايد خطر العنف، ولا سيما النساء والفتيات ذوات الإعاقة.

43- وينبغي للحكومات، بدعم من الشركاء في التنمية وسائر أصحاب المصلحة المعنيين، أن تتخذ كافة الإجراءات المناسبة للقضاء على جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات، بما في ذلك الممارسات الضارة، وذلك من خلال القيام بما يلي:

(1) **تعزيز إدخال التغييرات على الأعراف والنماذج النمطية في المجتمع التي تولّد العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس وتديمهما**. ويجب أن تشمل الجهود المبذولة لبناء القدرة على الصمود، التصدي للأسباب الجذرية للعنف الجنسي والقائم على نوع الجنس – بما في ذلك الأعراف التمييزية بين الجنسين والنماذج النمطية الجنسانية. ويمكن أن تشمل المبادرات حملات وبرامج تدريبية ترفع الوعي العام بالعنف الجنسي والقائم على نوع الجنس والتحرّش الجنسي والتنمر عبر الإنترنت، مع عدم التسامح مطلقًا مع هذه الأشكال من العنف. ويجب أن تعزز هذه المبادرات الذكورية الإيجابية – مثل الاعتراض على تطبيع العنف باعتباره مظهرًا من مظاهر السلوك الذكوري – والقضاء على الممارسات الضارة. ويجب أيضًا إشراك الرجال والفتيان بصورة نشطة في هذه العمليات التحويلية لتحقيق المساواة بين الجنسين.

(2) **وتقوية المنظمات النسائية والمعنية بحقوق المرأة، والحركات الاجتماعية، ومنظمات المجتمع المدني** التي تهدف إلى القضاء على العنف الجنسي والقائم على نوع الجنس وعلى انعدام الأمن الغذائي وسوء التغذية.

3-4 مشاركة النساء والفتيات وإسماع صوتهن وتأدية دورهن القيادي بشكل كامل ومتساوٍ وهادف في مجال وضع السياسات وصنع القرارات على جميع المستويات

3-4-1 القضايا والتحديات

44- لا تزال مشاركة المرأة في هيئات صنع القرارات الرفيعة المستوى المعنية بالأمن الغذائي والتغذية في القطاعين العام والخاص، منخفضة في العديد من البلدان. ويعد تعزيز المشاركة الفعالة للمرأة ودورها القيادي أمرًا بالغ الأهمية للنهوض بالأمن الغذائي والتغذية لذاتها وأسرتها ومجتمعها، مما يمكّنها من التأثير على السياسات والاستراتيجيات والخطط الاستثمارية ومراعاة معارفها ومصالحها واحتياجاتها وأولوياتها الخاصة.

45- وعلى مستوى المجتمعات المحلية في المناطق الحضرية والريفية على السواء، يمكن أن تتأثر المشاركة في اتحادات المنتجين والاتحادات المجتمعية بعلاقات القوة غير المتكافئة، والأدوار الجنسانية، والأعراف الاجتماعية، والممارسات التمييزية. ويمكن أن تكون التحديات أكثر حدة بالنسبة إلى النساء في المجتمعات الريفية بسبب عدم كفاية فرص الوصول إلى الخدمات الأساسية وخدمات الدعم الاجتماعي، والافتقار إلى فرص التمثيل في عمليات صنع القرارات، واستمرار النظرة التقليدية إلى دور المرأة والرجل في المجتمع.

46- وترتبط سلطة المرأة في عملية اتخاذ القرارات في ما يخص إنفاق الأسرة، بالأنماط الغذائية الصحية ونتائج التغذية

الأفضل لنفسها ولأفراد الأسرة الآخرين[17].

47- ويشكّل العنف والتمييز ضد النساء والفتيات عوائق جسيمة تحول دون تولّي المرأة أدوارًا قيادية ومشاركتها بشكل كامل في الحياة العامة.

3-4-2 السياسات والنُهج الاستراتيجية

48- ينبغي للحكومات القيام بما يلي:

(1) **اعتماد تدابير التمييز الإيجابي وتطبيقها**، مثل المساواة بين الجنسين في عمليات صنع القرارات وفي المناصب على جميع المستويات وفي جميع المجالات لضمان تمثيل المرأة العادل في المناصب القيادية والإدارية، بما في ذلك في الأحزاب السياسية والقطاعين العام والخاص، وضمان المساواة بين الجنسين في الحصول على التعليم الجيد والمشاركة في المنظمات المجتمعية.

(2) وضمان **الانخراط والمشاركة الكاملين والمتساويين والهادفين للنساء ومنظماتهن** في جميع أبعاد تصميم السياسات واتخاذ القرارات البرامجية للأمن الغذائي والتغذية، مع دعم القيادة النسائية من خلال التدريب وبناء القدرات.

(3) **وتمكين الشابات باعتبارهن الجيل الجديد من القادة**. ويعني ذلك تشجيع التدريب على القيادة وتمويله لفائدة النساء والفتيات، وضمان إتمامهن مرحلة التعليم الثانوي، ودعم التحاقهن بالتعليم العالي لكي يتمكن من المشاركة في صنع القرارات على مختلف المستويات.

49- وينبغي للحكومات، بدعم من الشركاء في التنمية وسائر أصحاب المصلحة المعنيين، القيام بما يلي:

(1) **تعزيز المنظمات النسائية والعمل الجماعي النسائي**، مع الاعتراف بأهمية الارتباط الذاتي ودور الحراك الاجتماعي الرامي إلى تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات في مجال صنع القرارات على جميع المستويات. وينبغي أن يشمل الدعم التمويل المباشر لمنظمات حقوق المرأة من أجل تولّيها أدوارًا قيادية في العمليات الرفيعة المستوى لصنع القرارات المتعلّقة بالأمن الغذائي والتغذية على المستويات المحلية والوطنية والإقليمية والدولية.

(2) **والتصدي للأعراف وأوجه التحيّز والمواقف التمييزية بين الجنسين**، بما في ذلك بين القادة الذكور من خلال زيادة الوعي والتدريب واستحداث سياسات وخطط عمل مراعية للجنسين.

3-5 الاعتراف بالرعاية والأعمال المنزلية غير المأجورة والتقليل منها وإعادة توزيعها

3-5-1 القضايا والتحديات

50- تتحمّل المرأة في الكثير من الأحيان مسؤوليات كبيرة في ما يتعلّق بالرعاية والأعمال المنزلية غير المأجورة التي تضاف إلى أدوارها الإنتاجية. وغالبًا من يعيق ذلك قدرة المرأة على المشاركة في الأنشطة الإنتاجية المأجورة،

[17] Is women's empowerment a pathway to improving child nutrition outcomes in a nutrition-sensitive agriculture program? ، المعهد الدولي لبحوث سياسات الأغذية، 2019.

وعمليات صـــنع القرارات، والحياة العامة، والتعليم، والتدريب. وفي الكثير من الأحيان، لا يجري تقاســـم الرعاية والأعمال المنزلية غير المأجورة بالتساوي.

51- وتعتبر الرعاية والأعمال المنزلية غير المأجورة أمرًا بالغ الأهمية بالنسبة إلى الأمن الغذائي والتغذية. وهي تشمل إنتاج و/أو إعداد الطعام للأسرة ولإطعام ورعاية الأطفال أو المسنين أو الأشخاص ذوي الإعاقة أو المرضى أو المصابين من أفراد الأســرة والمجتمع المحلي؛ والعديد من الأنشــطة الأخرى الضــرورية لرفاه الإنســان والمجتمع ككل. وغالبًا ما لا يتم الاعتراف بهذه الأنشطة والتقليل من أهميتها على الرغم من اعتماد الاقتصادات والرفاه عليها.

52- وفي كثير من الأحيان تكون الأنشــطة التي تقوم بها النســاء في ما يتعلق بإنتاج الأغذية، مثل الزراعة والفلاحة والري وحصـــاد المحاصـــيل وتجهيز الأسماك، غير مأجورة وغير معترف بها على الرغم من قيمتها الاقتصـــادية والاجتماعية الهائلة.

53- وفي العديد من البلدان المنخفضة الدخل، وفي سياق البنية التحتية المحدودة، تقضي النساء والفتيات الريفيات قدرًا هائلًا من الوقت من أجل الحصول على المياه وخشب الوقود للاستخدام المنزلي والزراعي، الأمر الذي يؤثر سلبًا على التحاق الفتيات بالمدرسة[18].

3-5-2 السياسات والنُهج الاستراتيجية

54- ينبغي للحكومات، بدعم من الشركاء في التنمية والمجتمع المدني والقطاع الخاص وسائر أصحاب المصلحة المعنيين، القيام بما يلي:

(1) **الاعتراف بعمل المرأة غير المأجور، بما في ذلك مســـاهماتها الأســـاســـية في الزراعة وإنتاج الأغذية وإعدادها، وإبراز هذا العمل وتثمين قيمته** من خلال تدابير مثل حسابه وإدراجه في الإحصاءات الوطنية.

(2) ودعم وجود **ترتيبات عمل أكثر مرونة في أماكن العمل ودوائر صـــنع القرارات**، من خلال توفير وتنفيذ سياسات فعالة مراعية للمساواة بين الجنسين تعكس معايير منظمة العمل الدولية. ومن شأن ذلك أن يمكّن النساء والرجال من تحقيق توازن أفضل بين المسؤوليات المنزلية ومسؤوليات الرعاية والعمل المأجور، وأن يتيح المزيد من الفرص للنساء في مكان العمل.

(3) وتعزيز إتاحة **الإجازات الملائمة للأمومة والأبوة والأبوة المشـــتركة** وغيرها من المنافع الاجتماعية القيّمة المرتبطة بالأبوة، واعتمادها. وينطبق ذلك أيضًا على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم وعلى الشركات الناشئة.

(4) **وتعزيز برامج التثقيف التغذوي التي تعترف بوجوب تقاســم عمل الرعاية وبأنه يتعيّن على الرجال تأدية دور في ضمان التغذية الكافية لأسرهم**، مع التصدي في الوقت نفسه للأعراف الجنسانية الذكورية التي قد تؤثر على استعداد الرجل لتولّي هذه الأدوار المشتركة.

[18] Progress on household drinking water, sanitation and hygiene 2000-2017 ، منظمة الصحة العالمية ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، 2017. https://www.unicef.org/media/55276/file/Progress%20on%20drinking%20water,%20sanitation%20and%20hygiene%202019%20.pdf

(5) **والحد** من العمل غير المأجور و/أو مكافأته من خلال **الاستثمارات العامة في الحماية الاجتماعية، وتوفير خدمات رعاية الأطفال والمسنين، والبنية التحتية الريفية،** بما في ذلك تقديم الخدمات الأساسية (إمدادات المياه، ومرافق الصرف الصحي والنظافة الصحية، والحصول على الكهرباء والنطاق العريض) **والخدمات الاجتماعية** (الحصول على التعليم، والرعاية الصحية، والرعاية الطويلة الأجل، وخدمات الدعم الأخرى) التي يمكنها أن تحد من عبء العمل غير المأجور.

(6) وتمويل **إتاحة التكنولوجيات الموفّرة لليد العاملة** في العمل المنزلي وإنتاج الأغذية الزراعية والمائية للتقليل من عبء العمل الملقى على عاتق المرأة، حسب الاقتضاء. وينبغي أن تكون التكنولوجيا متاحة للمرأة ومكيّفة مع احتياجاتها وأولوياتها.

3-6 التمكين الاقتصادي والاجتماعي للمرأة في سياق النُظم الغذائية المستدامة

3-6-1 نفاذ المرأة إلى سوق العمل وحصولها على العمل اللائق

3-6-1-1 القضايا والتحديات

55- يمثّل الحصول على فرصة عمل آمنة ولائقة تسودها ظروف الكرامة والسلامة أمرًا ذا أهمية حيوية من أجل رفاه الإنسان ورخائه، وهو كذلك عنصر أساسي مساهم في الأمن الغذائي والتغذية. ومن المرجح أن تستخدم النساء أكثر من الرجال في الوظائف غير النظامية وغير الآمنة، بما في ذلك في الزراعة وتربية الأحياء المائية، كما لديهن فرص أقل للحصول على الحماية الاجتماعية. وتخضع النساء لفجوة في الأجور بين الجنسين، إذ يتقاضين أجورًا أقل من الرجال مقابل العمل نفسه أو عمل مشابه ويتعرضن للتمييز والاستغلال والعنف الجنسي والقائم على نوع الجنس والمضايقات في مكان العمل. ويرجع ذلك إلى عوامل متعددة، بما فيها التمييز على أساس الجنس في صفوف أصحاب العمل، والمستويات الأدنى من التعليم، وعدم معرفة حقوقهن كموظفات، وعدم إعمال هذه الحقوق.

56- ويتضرّر الكثير من العمال الزراعيين – بمن فيهم النساء – من الافتقار إلى التدابير الملائمة للصحة والسلامة. ويمكن أن تطرح الزراعة مخاطر محتملة على المرأة في حال لم يتم توفير التدريب والمعدات المناسبة.

57- وغالبًا ما تحدّ الأعراف الاجتماعية المتحيزة جنسانيًا، والقوانين والممارسات التميزيّة، والعوائق الهيكلية الأخرى من مشاركة المرأة في منظمات العمال والمنتجين ومؤسسات العمل المنظم، مثل نقابات العمال.

58- ويتعرّض المهاجرون، بمن فيهم العمال المهاجرون وطالبو اللجوء واللاجئون، أكثر من غيرهم للاستغلال الشديد في العمل وغيره من أشكال الإساءة. وتعاني المهاجرات بشكل خاص من حالة ضعف بسبب التمييز القائم على نوع الجنس والأشكال المتعددة والمتقاطعة من الضعف والعنف.

3-6-1-2 السياسات والنُهج الاستراتيجية

59- ينبغي للحكومات القيام بما يلي:

(1) **تنفيذ اتفاقيات منظمة العمل الدولية** باعتبارها أدوات أساسية لضمان المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات واحترام حقوق الإنسان في مكان العمل.

(2) **وضـــمان وجود إطار قانوني متين** – يؤســس للحق في العمل اللائق ويحمي المبادئ الرئيســية مثل تكافؤ الأجر لقاء العمل المتكافئ القيمة، وظروف العمل الآمنة، بما في ذلك منع التحرّش – **وإنفاذ القوانين بصورة استباقية.**

60- وينبغي للحكومات، بدعم من القطاع الخاص وسائر أصحاب المصلحة المعنيين، القيام بما يلي:

(1) **تشـجيع العمل اللائق في القطاعين العام والخاص** عن طريق سياسـات أماكن العمل وغيرها من التدابير، بما في ذلك الوصول إلى نظم الحماية الاجتماعية.

(2) **واعتماد تدخلات واســتراتيجيات محددة لزيادة حصــول المرأة على فرص عمل في المزرعة وخارجها في قطاع الزراعة**، بما في ذلك التدريب وتنمية المهارات، وخدمات الوساطة المناسبة في العمل، وزيادة الاستثمارات العامة والخاصة المراعية للمنظور الجنساني والتي تأخذ احتياجات المرأة وأولوياتها الخاصة في الحسبان.

(3) ودعم **انتقال المرأة من الاقتصــاد غير النظامي إلى الاقتصــاد النظامي**، مع الحد من الفصــل في ســوق العمل. والاعتراف في الوقت نفســه **بحقوق العمل للمنتجات النســاء اللواتي يعملن في القطاع غير النظامي.**

(4) **واعتماد تدخلات ســياســاتية مراعية للمنظور الجنســاني في مختلف القطاعات، بما في ذلك الزراعة وســلاســل القيمة الغذائية، أو تقويتها** من أجل تعزيز العمل اللائق، بما في ذلك من حيث التكنولوجيات والممارســات الأكثر أمنًا والموفّرة لليد العاملة في مختلف القطاعات الفرعية الزراعية، واعتماد تدابير الســلامة والصحة المهنيتين، والوصول إلى الحماية الاجتماعية، والأجور المعيشية الكافية، والتدابير التي تسمح بالتوفيق بين أعمال الرعاية المأجورة وغير المأجورة، مثل ترتيبات العمل المرنة وتوفير رعاية الأطفال المدعومة ماليًا.

3-6-2 مشاركة المرأة في النُظم الغذائية بوصفها منتجة ورائدة أعمال

3-6-2-1 القضايا والتحديات

61- يحد عدم المســاواة بين الجنســين في النظم الغذائية حصــول النســاء والفتيات على الموارد، الأمر الذي يؤثر على الإنتاجية وقدرة النســاء والفتيات على إدارة المخاطر؛ ومشــاركة المرأة وإسماعها صــوتها في مجموعات المزارعين؛ ووصول المرأة إلى الأنشطة المأجورة وتوافر الوقت والطاقة اللازمين لديها من أجل هذه الأنشطة، مما يقيّد مساهمتها في دخل أسرتها.

62- وتشــارك المرأة بفعالية في النُظم الغذائية بوصــفها منتجة ورائدة أعمال. كما أنها تســاهم في النظم الغذائية بعملها، ولكن أيضًــا بمعارفها المتعلّقة بالممارســات الزراعية والتنوع البيولوجي. وتؤدي المرأة دورًا رئيســيًا في إدارة الموارد الطبيعية وإنتاج الأغذية وتجهيزها وحفظها وتســويقها[19]. ولكنّ هذه الأدوار غالبًا ما تكون غير مأجورة وغير معترف بها وغير محمية بقوانين العمل لأن معظم العمل المضــطلع به في إنتاج الأغذية الصــغير النطاق الذي تميل المرأة إلى الانخراط فيه يجري في القطاع غير النظامي. وتواجه المزارعات والراعيات والنســاء العاملات في مصــايد الأسماك قيودًا على المشاركة الكاملة في سلاسل القيمة.

[19] الركيزة 3 من خطة عمل عقد الأمم المتحدة للزراعة الأسرية.

63- ويتحدّد حصـــول المرأة على الموارد والخدمات المادية وغيرها من الموارد والخدمات التكميلية الضـــرورية من أجل المشاركة بصورة كاملة في سلاسل القيمة، من خلال إشراكها في الشبكات ورأس المال الاجتماعي المخصّص لها. وغالبًا ما تكون مجموعات المنتجين ووكلاء الإرشـاد الزراعي ووسـائل النقل متاحة للرجال أكثر من النسـاء. وفي كثير من الأحيان، يكون وكلاء الإرشاد الزراعي الذين يسهّلون الوصول إلى الأسواق والخدمات من الرجال، ومن غير المرجح أن يتيحوا هذه الروابط للمزارعات.

3-6-2-2 السياسات والنُهج الاستراتيجية

64- وينبغي للحكومات القيام بما يلي:

(1) التصدي **للأعراف الاجتماعية والنماذج النمطية الجنسانية التي تؤثر على مشاركة المرأة في الاستثمارات الزراعية وسلاسل القيمة ووصولها إلى الأسواق، وتعزيز السياسات** التي تسمح للمرأة **بالتحكم بشكل متساوٍ بسلاسل القيمة** والاستفادة بالتساوي من الأرباح.

(2) وتمكين **المرأة من المشاركة في الاستثمارات في النظم الغذائية بوصفها جهة تجارية فاعلة،** بما في ذلك في مجال التصنيع الزراعي الصغير النطاق، بالتعاون مع جهات فاعلة أخرى مثل المؤسسات الخاصة، وذلك من خلال التعاونيات ومنظمات المنتجين.

(3) وتعزيز **الاستثمارات في التكنولوجيا والبنية التحتية الريفية والنقل والأنشطة الخاصة بالمرأة** (في شتى النظم الغذائية وعلى طول سلاسل القيمة) بما يدعم المنتجات ورائدات الأعمال ويقوّي قدرات المرأة على استخدام التكنولوجيات (بما في ذلك تكنولوجيا المعلومات والاتصالات) والأساليب الأخرى التي تقلّل من عبء عملها.

(4) **وتعزيز جمع البيانات المصنّفة** المتعلّقة بالنساء والفتيات في الزراعة ومصايد الأسماك.

65- وينبغي للحكومات، بدعم من القطاع الخاص وسائر أصحاب المصلحة المعنيين، القيام بما يلي:

(1) وضع **استراتيجيات في مجال الأمن الغذائي والتغذية بهدف تقوية قدرات النساء والفتيات،** بما في ذلك لسوق العمل.

(2) **وتسهيل مشاركة المرأة في الشبكات الاجتماعية والاقتصادية،** بما في ذلك التعاونيات، مع الاعتراف بالنُظم المالية التقليدية المحلية التي اعتادت عليها المرأة، ودعم هذه النظم، وإيلاء الاهتمام للمشاركة والقيادة الفعالتين للمرأة عند وجودها في شبكات مختلطة. ويمكن أن تساهم هذه الشبكات في إحداث تغيير حقيقي نحو الاستقلال المالي للمرأة الريفية.

(3) ودعم **تحليلات سلاسل القيمة** التي تركّز على عمليات الإنتاج والمعالجة والتخزين والنقل والتوزيع والبيع بالتجزئة من منظور جنساني. وينبغي أن تراعي هذه التحليلات الآثار الناجمة عن الأشكال المتعددة والمتقاطعة للتمييز.

(4) **وتعزيز الاتساق في السياسات المشتركة بين القطاعات والحوار في مجال السياسات** من أجل توفير العمالة المنتجة والعمل اللائق للنساء في قطاعي الزراعة والأغذية، ولا سيما بين السياسات المتعلّقة بالزراعة والعمالة والحماية الاجتماعية والشباب والمساواة بين الجنسين.

(5) **وتشجيع الإدماج المنتِج لنساء الشعوب الأصلية** في تجهيز الأغذية وحفظها واستخدامها.

(6) **وتأمين** المساواة في وصول المرأة إلى الأعمال التجارية الزراعية والفرص الاستثمارية في النظم الغذائية من خلال تيسير حصولها على الموارد والخدمات، وتحسين قدراتها ومهاراتها في مجال الأعمال التجارية، ودعم انخراطها الفعال مع الجهات الفاعلة في الأعمال التجارية الزراعية.

3-6-3 الحصول على الخدمات المالية ورأس المال الاجتماعي

3-6-3-1 القضايا والتحديات

66- يشكّل الافتقار إلى رأس المال النقدي عقبة كبيرة أمام أنشطة ريادة الأعمال بالنسبة إلى المرأة ومشاركتها على امتداد النظام الغذائي وسلاسل القيمة، من الاستثمار في الأراضي إلى الأعمال التجارية الزراعية والغذائية. وتشمل القيود المفروضة على حصول المرأة على الخدمات المالية مثل الائتمان والتأمين تقييد الوصول إلى الأصول، بما في ذلك الأراضي والممتلكات التي يمكن استخدامها كضمانة للقروض؛ ومديونية الأسرة؛ والمعرفة المحدودة بشأن الخدمات المالية؛ والتوافر المحدود لمنتجات القروض المناسبة من أجل الشركات الصغيرة والمتناهية الصغر التي تقودها المرأة؛ وعدم مراعاة المنظور الجنساني والتمييز بين الجنسين في القوانين التشريعية والعرفية؛ والأعراف الأبوية التي تمنع المرأة من تطوير وتنمية مشاريعها وإنتاجيتها.

3-6-3-2 السياسات والنُهج الاستراتيجية

67- ينبغي للحكومات، بدعم من القطاع الخاص والمجتمع المدني وسائر أصحاب المصلحة المعنيين، القيام بما يلي:

(1) **التصدي للحواجز القانونية والمعايير والتحيزات الجنسانية لتحقيق الشمول المالي للمرأة.** فعلى سبيل المثال، تحسين حصول المرأة على الائتمانات والحسابات المصرفية، بما في ذلك من خلال **برامج مالية محدّدة لرائدات الأعمال الريفيات** تنطوي على اشتراطات أكثر مرونة بخصوص الضمانات وبيانات بديلة من أجل تقييم مخاطر الائتمانات، وجداول دفع مخصّصة تناسب المحاصيل التي تزرعها المرأة واحتياجات التدفق النقدي لديها.

(2) **وتشجيع بناء قدرات المنتِجات في مجال الإلمام بالشؤون المالية وتطوير المعلومات التي يسهل الوصول إليها بشأن الخدمات والمنتجات المالية.** وينبغي أن يشمل ذلك التدريب على التجارة الإلكترونية. ومن المهم توفير الدعم المستمر وتمكين تبادل المعارف بين المنتِجات في سياق مرورهن بمختلف مراحل تطوير الأعمال التجارية.

(3) **وتسهيل وصول المنتِجات إلى الأسواق، بما في ذلك من خلال تعزيز المعرفة المرتبطة بالأعمال التجارية ودعم المنتجات والخدمات المالية الملائمة والمستهدفة** والمصممة خصيصًا لتناسب احتياجاتهن وظروفهن، وذلك من أجل تحسين الإنتاجية والمداخيل والأمن الغذائي والتغذية لأنفسهن ولأسرهن.

3–7 وصول النساء والفتيات إلى الموارد الطبيعية والإنتاجية، بما في ذلك الأراضي[20] والمياه ومصايد الأسماك والغابات، وتحكّمهن فيها

3–7–1 القضايا والتحديات

68- يؤدي تقييد وصـــول المرأة إلى الموارد الطبيعية والإنتاجية الرئيســـية وتحكّمها فيها، إلى تقويض حقوقها وقدراتها الاقتصـادية، الأمر الذي يؤثر على كفاءة القطاع الزراعي ويحد من النمو الاقتصـادي العام ويعيق الاسـتفادة من الطاقات الإنتاجية الهائلة التي تتمتع بها المرأة.

69- وتُسـتخدم الأرض كأسـاس للأمن والمأوى والدخل وسـبل العيش. ومع ذلك، تواجه المرأة حواجز مسـتمرة أمام احترام حقوقها في الأرض ويحصـل ذلك أحيانًا رغم وجود قوانين وسياسـات تكرّس هذه الحقوق. وعندما تتمكن المرأة من حيازة الأراضـي الزراعية، تكون مسـاحة هذه الأخيرة أصـغر في العادة وجودتها أدنى من تلك التي يملكها الرجال، فيما تكون حقوق اسـتخدامها أقل أمنًا. ويمكن أن يتضـرر الأشـخاص الأشـد فقرًا، بمن فيهم النسـاء — ولا سيما في المجتمعات الأصلية – من الاستيلاء على الأراضي وتنقصهم في كثير من الأحيان القوة أو الموارد من أجل مكافحة هذه الممارسات.

70- وتتسـبب أحداث الطقس الناجمة عن المناخ بتأثيرات شـديدة على قيمة الموارد الطبيعية وتوافرها، والتي تؤثّر بدورها بشـكل مباشـر على المرأة، على سـبيل المثال عن طريق زيادة الوقت الذي تحتاج إليه من أجل جلب المياه وجمع خشب الوقود.

71- وعندما ينتج عن الكوارث المتعلقة بالمناخ هجرة الرجال إلى الخارج، تضطر المرأة في الكثير من الأحيان إلى تحمل مســؤوليات إضــافية في المزرعة ولكنها تتمتع بســلطة محدودة لطلب الإعانات الحكومية أو الخدمات المالية والحصول عليها.

72- ويعدّ حصـول المرأة على **المياه** عنصـرًا بالغ الأهمية بالنسـبة إلى الإنتاج الزراعي والحيواني والسـمكي وإنتاج تربية الأحياء المائية، وكذلك بالنســبة إلى الأغراض الأســرية والمنزلية. ولكن غالبًا ما تكون حقوق المرأة في المياه غير متساوية مع الرجل. وتمثّل المرأة ما يصل إلى نصف القوة العاملة في تربية الأحياء المائية، وتشارك إلى حد كبير في التجهيز والتجارة، بيد أنها تحصل عادة على عائدات من العمل ودخل أقل مما يحصل عليه الرجال.

73- ولا تتمتع المرأة في الكثير من الأحيان بفرص متكافئة في الوصـول إلى **الغابات** ومواردها. فغالبًا ما تكون أنشـطة الرجال في الغابات مدفوعة بأهداف تجارية، بما في ذلك اسـتخراج الأخشـاب. أما أنشـطة المرأة فغالبًا ما ترتبط برفاه الأسرة، بما في ذلك جمع خشب الوقود للاستخدام المنزلي، ومجموعة من المنتجات الحرجية غير الخشبية، مثل الأغذية والأدوية للأسرة والعلف للماشية.

74- وتؤدي الاسـتخدامات التفاضـلية للأراضـي والمياه ومصـايد الأسماك والأشـجار والموارد الحرجية من قبل الرجال والنساء في الكثير من الأحيان إلى اختلاف المعارف المتخصصة بشأن متطلبات إدارة هذه الموارد. ويمكن أن يؤدّي

[20] الخطوط التوجيهية الطوعية للجنة الأمن الغذائي العالمي بشـأن الحوكمة المسـؤولة لحيازة الأراضـي ومصـايد الأسماك والغابات في سـياق الأمن الغذائي الوطني، لجنة الأمن الغذائي العالمي، 2012.

عدم مراعاة هذه المعارف في السياسات والتخطيط إلى نتائج سيئة، بما في ذلك فقدان التنوع البيولوجي وتلوث المياه وتدهور التربة وفقدان الغطاء الحرجي والفشل في التخفيف من تغيّر المناخ والتكيّف معه.

75- وغالبًا ما يزرع الرجال والنساء محاصيل مختلفة و/أو أصنافًا مختلفة، وتكون لديهم استخدامات مختلفة للمحاصيل التي يزرعونها. وفي العادة، تعمل برامج التربية وإدارة المحاصيل إلى حد كبير مع المزارعين الرجال، ونادرًا ما تؤخذ أولويات المرأة في الاعتبار.

76- وقد جرى تصميم معظم الأدوات الزراعية، بما في ذلك الأدوات الميكانيكية، بناء على طول الرجل وقوّته وتكوينه البدني، وهي غير ملائمة لاستخدامها من قبل النساء، بل قد يكون هذا الاستخدام مضرًا لهنّ. وعلاوة على ذلك، قد لا تتوفر الميكنة من أجل الأنشطة التي تضطلع بها المرأة في مجالات التجفيف والتخزين والتجهيز.

77- ويمكن للزراعة الإيكولوجية، والتكثيف المستدام، والزراعة من دون حرث، وسائر الابتكارات والتكنولوجيات الأخرى أن تحسّن استدامة الزراعة ومصايد الأسماك والنُظم الغذائية وشموليتها بسبب نهجها الشامل، وتشديدها على المساواة بين الجنسين، ومراعاتها للأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والبيئية في النُظم الغذائية، ومساهمتها في الإنتاج المحلي وتوافر الأغذية المتنوعة والميسورة الكلفة والصحية والمناسبة من الناحية الثقافية.

3-7-2 السياسات والنُهج الاستراتيجية

78- ينبغي للحكومات القيام بما يلي:

(1) **تنفيذ التشريعات القائمة وتعزيزها أو سنّ تشريعات جديدة**[21] من أجل تعزيز وصول النساء والفتيات بشكل متساوٍ إلى الموارد مثل الأراضي، بما في ذلك من خلال الإرث، وتحكمهن فيها. وفي الوقت نفسه، فإنه من الضروري الاعتراف **بالتوترات القائمة بين القوانين التشريعية والعرفية أو الدينية ومعالجتها** بطرق مراعية للأوضاع – على سبيل المثال من خلال إشراك القادة المحليين والدينيين كحلفاء.

(2) وضمان **الحقوق المتساوية والمأمونة المتعلقة بالحيازة والوصول إلى الأراضي والمياه ومصايد الأسماك والغابات لكل من النساء والرجال – بما في ذلك الشعوب الأصلية** – بغض النظر عن الحالة المدنية والزوجية للمرأة. وينبغي إضفاء الطابع الرسمي على ذلك من خلال توفير شهادات لحيازة الأراضي. وإضافة إلى ذلك، تطالب الفتيات بالحصول على حقوق متساوية في الإرث، بما في ذلك في نُظم الإرث العرفية والدينية.

(3) **ومنع الممارسات الضارة المتمثلة في الاستيلاء على الأراضي من** المنتجين الريفيين الأشد فقرًا الذين هم غالبًا من النساء، وضمان توفير الدعم القانوني لتمكين المزارعين من مكافحة هذه الممارسات، فضلًا عن وضع استراتيجيات حكومية لتوزيع الأراضي من أجل تعزيز التحكم العادل في الأرض.

(4) **وضمان حقوق الشعوب الأصلية في الحيازة المشروعة** واحترام الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة التي لها أهمية بالغة بالنسبة إلى الأمن الغذائي لهذه الشعوب وسبل عيشها وثقافتها.

[21] https://www.unwomen.org/en/digital-library/publications/2020/10/realizing-womens-rights-to-land-and-other-productive-resources-2nd-edition

(5) وضمان **المشاركة الكاملة والمتساوية والهادفة للنساء والفتيات في إعداد برامج التأهب لحالات الطوارئ والاستجابة لها واستراتيجيات الحد من مخاطر الكوارث.**

79- وينبغي للحكومات، بدعم من الشركاء في التنمية وسائر أصحاب المصلحة المعنيين، القيام بما يلي:

(1) النهوض **بالمعارف بشأن حيازة الأراضي وحقوق المنتفعين في مجال مصايد الأسماك**، وذلك كخطوة حاسمة من أجل تحقيق الحوكمة المنصفة المراعية للمساواة بين الجنسين في مجال مصايد الأسماك وتحقيق الأمن الغذائي والتغذوي والفوائد على صعيد سبل العيش.

(2) وضمان **المشاركة الكاملة والمتساوية والهادفة للمرأة، بما في ذلك في الشعوب الأصلية، في إدارة الموارد الطبيعية ونقلها وحوكمتها** على جميع المستويات، بما في ذلك المؤسسات العرفية، مع الاعتراف بأهمية النظم المعرفية التقليدية والأصلية.

(3) وتشجيع **الممارسات والنُهج والأدوات والمعارف والتكنولوجيات الملائمة والمناسبة** للمرأة في النُظم الغذائية، ولا سيما صغار منتجي الأغذية.

(4) **وتشجيع التكنولوجيات والمرافق الاجتماعية للحصول على المياه** – مثل الصهاريج – من أجل استهلاك الأسر وإنتاج الأغذية، لا سيما في المناطق التي تعاني من نقص دائم أو منتظم في المياه، **وتمويلها** مع التركيز على احتياجات النساء والفتيات.

(5) و**تعزيز المشاركة والقيادة الكاملتين والمتساويتين والهادفتين للمرأة**، بما في ذلك في الشعوب الأصلية، في جميع جوانب صياغة السياسات المناخية والبيئية والإجراءات على جميع المستويات.

3–8 الحصول على التعليم وبناء القدرات والتدريب والمعرفة والخدمات الإعلامية

3–8–1 حصول النساء والفتيات على التعليم الرسمي

3–8–1–1 القضايا والتحديات

80- يُعدّ تعليم النساء والفتيات إحدى أولويات التنمية الاستراتيجية والأساسية لتحقيق الأمن الغذائي والتغذية. وتميل النساء اللواتي يحصلن على سنوات تعليم أطول إلى أن يكنّ أكثر دراية بالتغذية ويعتمدن ممارسات غذائية أكثر صحة من أجل أنفسهن وأسرهن. ويرتبط الإلمام بالقراءة والكتابة والالتحاق بالمدرسة باكتساب فهم أكبر للتغذية والرضاعة الطبيعية والممارسات الزراعية الأفضل والأساليب المحسّنة لإنتاج المحاصيل، بما في ذلك زيادة احتمال تطوير واستخدام البذور والمحاصيل المناسبة للسياق الإيكولوجي والثقافي المعيّن الذي تعيش فيه النساء. ويزيد التعليم أيضًا من قدرة المرأة على الحصول على المعلومات والمعارف، ويعزّز من قدرتها على المشاركة في سوق العمل النظامي وعملية صنع القرارات.

81- ويرتبط تعليم الفتيات بالآفاق المستقبلية الاقتصادية والاجتماعية وانخفاض معدلات الخصوبة وتحسين الأمن الغذائي والتغذية. ومع ذلك، لا يزال عدم المساواة المستمر في مجال التعليم وارتفاع معدلات انقطاع الفتيات عن المدرسة يؤثّران على حياة ملايين النساء والفتيات في جميع أنحاء العالم. وتشمل العوائق التي تعترض تعليم الفتيات النماذج النمطية والأعراف الاجتماعية التي تميّز بين الجنسين، والزواج المبكر والحمل، والعنف الجنسي والقائم على نوع

الجنس، والقوانين والسياسات التمييزية، والفقر، والمرافق المدرسية التي لا تراعي نوع الجنس، مثل عدم وجود دورات مياه للفتيات. ولقد أثّرت جائحة كوفيد-19 أيضًا بشكل سلبي على تعليم الفتيات.

3-8-2-1 السياسات والنُهج الاستراتيجية

82- ينبغي للحكومات القيام بما يلي:

(1) **تنفيذ التشريعات القائمة و/أو تعزيزها، أو سنّ تشريعات جديدة** تعزز حصول الجميع من الجنسين على التعليم بشكل متساوٍ.

(2) **وتعزيز النظم** والموارد والعمليات **التعليمية التحويلية المراعية للمساواة بين الجنسين** من أجل تشجيع المساواة بين الجنسين وتقديم نتائج تعليمية أكثر إنصافًا للفتيات والفتيان.

(3) **وإزالة الحواجز وإسناد الأولوية للجهود** المبذولة من أجل ضمان إكمال الفتيات تعليمهن الابتدائي والثانوي ودعم التحاقهن بالتعليم العالي، بما في ذلك تدابير الحماية الاجتماعية مثل التغذية المدرسية لتشجيع إبقاء الفتيات في المدارس ودعم في الوقت نفسه تغذية العائلات الأشد فقرًا.

(4) **وتعزيز برامج محو الأمية للنساء** التي تدمج فصول محو الأمية في برامج الزراعة والتغذية.

83- وينبغي للحكومات، بدعم من الشركاء في التنمية وسائر أصحاب المصلحة المعنيين، القيام بما يلي:

(1) **التصدي للأعراف الاجتماعية** التي تديم عدم المساواة بين الجنسين والنماذج النمطية الجنسانية في مجالات التعليم، وبناء القدرات، والتدريب، والوصول إلى المعارف وتوليدها، والمعلومات.

(2) **وتشجيع التدريب على مهارات الحياة والقيادة** للفتيات والشابات.

3-8-2 حصول النساء والفتيات على الخدمات الاستشارية والإرشادية

3-8-2-1 القضايا والتحديات

84- يُعدّ بناء القدرات من خلال خدمات الإرشاد الزراعي وأشكال التدريب الأخرى أمرًا حيويًا لتحسين معارف المنتِجات وزيادة الإنتاجية، ولا سيما لصغار منتِجات الأغذية. ولكن، لدى العديد من المنتِجات فرص أقل من الرجال للحصول على الخدمات الاستشارية والإرشادية في المناطق الريفية. وغالبًا ما لا تكون الخدمات التي يمكنهن الحصول عليها مكيّفة جيدًا مع احتياجاتهن وواقعهن[22]. إضافة إلى ذلك، هناك مجموعة محدودة مما هو متوافر من المرشدات، والفنيات في مجال الزراعة، والباحثات، والمخططات، وصانعات السياسات. وغالبًا ما تتمتع النساء أيضًا بإمكانية محدودة للحصول على معلومات السوق، وهو ما يؤثّر على قدرتهن على تحقيق إمكاناتهن كمنتِجات ورائدات أعمال وعاملات في التجارة.

3-8-2-2 السياسات والنُهج الاستراتيجية

85- ينبغي للحكومات، بدعم من الشركاء في التنمية وسائر أصحاب المصلحة المعنيين، القيام بما يلي:

[22] The Gender and Rural Advisory Services Assessment Tool ، منظمة الأغذية والزراعة، 2018.

(1) **تشجيع التغيّرات المنهجية في تصميم الخدمات الاستشارية والإرشادية وتقديمها** مع ضمان أن تكون تحويلية على مستوى المساواة بين الجنسين. وعلى سبيل المثال، ينبغي أن تشمل السياسات المتعلّقة بالخدمات الاستشارية والإرشادية، أهدافًا ملموسة لتحقيق المساواة بين الجنسين وأطرًا للرصد والتقييم تراعي المنظور الجنساني وتسترشد بالمنتِجات. ويجب الاعتراف بالمعارف التقليدية للنساء المنتجات واحترامها في إطار هذه العمليات. وينبغي لقدمي الخدمات أن يقدموا الخدمات والتكنولوجيات مع مراعاة وقت المرأة وقدرتها على التنقل والقيود التعليمية التي تواجهها واحتياجاتها الخاصة.

(2) ودعم المنظمات المعنية **بالخدمات الاستشارية والإرشادية لتطوير ثقافات مؤسسية تحقق المساواة بين الجنسين**، بما في ذلك وضع آليات لاستخدام المرشدات واستبقائهن وللتصدي للعوائق المحددة التي تعترض اضطلاعهن بعملهن بشكل ملائم.

3-8-3 حصول النساء والفتيات على التكنولوجيات المناسبة القائمة على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والتكنولوجيات الرقمية والمبتكرة

3-8-3-1 القضايا والتحديات

86- يمكن لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والتكنولوجيات والحلول الرقمية أن تفيد المرأة بطرق عديدة. فيمكن للمرأة الحصول على المعارف وفرص بناء القدرات، والائتمان والفرص الاقتصادية وفرص العمل الجديدة، والمعلومات بشأن الرعاية الصحية والزراعة، بما في ذلك مثلًا أسعار المنتجات ورسائل الإنذار المبكر بشأن أحوال الطقس، من خلال موارد المعلومات المتاحة عبر الإنترنت. كما أنه يمكن لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والمحتوى الرقمي الموجه مساعدة رائدات الأعمال في المجتمعات الريفية والنائية، وفي المراكز الحضرية، على تحقيق الوصول إلى أسواق جديدة ومستهلكين جدد. ويمكن لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات أيضًا أن تسهّل التحويلات النقدية وأن تكون وسيطًا في المعاملات الآمنة، بما في ذلك استلام التحويلات المالية وشراء المدخلات. ومع ذلك، فإن المعرفة المكتسبة من خلال استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لا يمكنها أن تحل محل الخدمات الاستشارية والإرشادية.

87- وهناك تفاوت كبير في الحصول على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات عبر المناطق وبين النساء والرجال. فالمرأة في المناطق الريفية أو النائية بصورة خاصة تواجه عقبات كبيرة من أجل الحصول على التكنولوجيات الرقمية واستخدامها، وذلك بسبب عدم قدرتها على تحمل الكلفة وانخفاض مستوى الإلمام الرقمي والأعراف الاجتماعية ونقص الكهرباء والاتصال بشبكة الإنترنت. ويتعين على وجه السرعة معالجة الفجوة القائمة بين الجنسين في الحصول على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات إذا كان من المبتغى تحقيق فوائد تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في مجال المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات. ومن الضروري التأكد من أن التكنولوجيات الجديدة لا تؤدي إلى تمييز قائم على نوع الجنس أو إلى تفاقم عدم المساواة القائم.

3-8-3-2 السياسات والنُهج الاستراتيجية

88- ينبغي للحكومات، بدعم من الشركاء في التنمية وسائر أصحاب المصلحة المعنيين، القيام بما يلي:

(1) **زيادة حصول النساء والفتيات على الاتصالات الرقمية الميسورة الكلفة والمتاحة والسليمة والآمنة** التي تصل إلى المناطق الريفية والنائية، بهدف سد الفجوة الرقمية بين الجنسين.

(2) **وتعزيز محو الأمية الرقمية للنساء والفتيات في مجال التعليم**، والتصدي للمعايير والنماذج النمطية الجنسانية والعوائق الهيكلية والمتعلّقة بالبنية التحتية، التي تقوّض وصول النساء والفتيات إلى التكنولوجيات الرقمية.

(3) **وتصميم منصات تكنولوجية زراعية ومنصات رقمية أخرى لفائدة رائدات الأعمال**، وأدوات يشارك فيها الرجال والنساء بشكل متساوٍ بوصفهم مصمّمين متشاركين يسعون إلى تلبية احتياجات النساء والفتيات وتفضيلاتهن وفرصهن وقيودهن، والاعتراف بها.

3-9 الحماية الاجتماعية والمساعدة الغذائية والتغذوية

3-9-1 القضايا والتحديات

89- يمكن لسياسات وبرامج الحماية الاجتماعية المراعية للمساواة بين الجنسين أن تتصدى للمخاطر وأشكال التمييز المتعددة والمتقاطعة التي تواجهها النساء والفتيات خلال حياتهن وأن تدعمهن بتدابير للوقاية من الفقر، والتغلب على الإقصاء الاجتماعي، وإدارة المخاطر في ما يتعلق بمختلف أنواع الصدمات والقيود طوال فترة حياتهن. وتشمل هذه التدابير التحويلات النقدية أو الغذائية في أوقات الأزمات، والتغذية المدرسية، والمدفوعات لدعم الطفل والأسرة، وحماية الأمومة وإجازة الوالدين المأجورة، ومستحقات إصابات العمل، والحماية من الأمراض والحماية الصحية، بما في ذلك حصول الجميع على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية والحقوق الإنجابية. ويمكن أن تشمل أدوات الحماية الاجتماعية أيضًا المعاشات التقاعدية والتأمين ضد البطالة والتدخلات لتحسين سوق العمل وسبل العيش.

90- ويمكن للحماية الاجتماعية أن تشكل أداة تحولية يمكن استخدامها لمواجهة العلاقات بين الجنسين وتحويلها. ويمكنها أن تترك آثارًا إيجابية مباشرة على الأمن الغذائي والتغذية من خلال إتاحة المزيد من الأغذية المغذية والأنماط الغذائية الأكثر صحة للنساء وأسرهنّ، لا سيما في أوقات الأزمات.

91- كما أن الأيام الألف الأولى من الحياة لها أهمية حاسمة بالنسبة إلى تغذية الأطفال. ولذلك، فإن التدخلات التي تدعم الحمل الصحي، والولادة الآمنة، والرضاعة الطبيعية الحصرية لمدة ستة أشهر، والتغذية التكميلية المغذّية المتنوعة، هي أمور بالغة الأهمية. ويحفّز توفير الوجبات المدرسية، وهو أحد أكثر برامج الحماية الاجتماعية شيوعًا، الآباء ومقدمي الرعاية على إرسال الأطفال، وبخاصة الفتيات، إلى المدرسة.

92- وينبغي تكريس الحماية الاجتماعية الشاملة في التشريعات المحلية بوصفها مجموعة من المستحقات الدائمة التي تحدد الأفراد كأصحاب حقوق وتضمن لهم الوصول إلى آليات المطالبة المستقلة إذا حُرموا من المستحقات المؤهلين لها.

3-9-2 السياسات والنُهج الاستراتيجية

93- ينبغي للحكومات القيام بما يلي:

(1) **ضمان الحصول على الحماية الاجتماعية المناسبة من خلال إطار قانوني شامل**. وينبغي لبرامج الحماية الاجتماعية أن تكون شاملة ومتاحة أمام جميع المحتاجين إليها طوال حياتهم. وينبغي أن تتمتع أيضًا بالمرونة

الكافية من أجل الاستجابة للصدمات، والاهتمام بالاحتياجات الخاصة للنساء والفتيات، بما في ذلك الاحتياجات التغذوية.

(2) **وضمان أن تتناول برامج الحماية الاجتماعية التحولات والمخاطر المحدّدة لمسار حياة النساء والفتيات** وتنوّع تجارب المرأة وأن تسترشد بالبيانات المحدّثة والمصنفة ذات الصلة.

(3) وإتاحة **الاستثمارات والمخصصات المالية المحدّدة** من أجل دعم برامج الحماية الاجتماعية الطويلة المدى.

94- وينبغي للحكومات، بدعم من الشركاء في التنمية وسائر أصحاب المصلحة المعنيين، القيام بما يلي:

(1) تمكين النساء والرجال من **المشاركة على قدم المساواة في صنع القرارات بشأن الحماية الاجتماعية**، بما في ذلك في إعداد البرامج والسياسات وتنفيذها ورصدها وتقييمها.

(2) و**تحسين تحكم المرأة بالأغذية في إطار عمليات توزيع الأغذية** من خلال جعل المرأة صاحبة الحق في المستحقات الغذائية على مستوى الأسرة المعيشية.

3-10 المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات في مجالي الأمن الغذائي والتغذية خلال الأزمات وحالات الطوارئ الإنسانية

3-10-1 القضايا والتحديات

آثار تغيّر المناخ والكوارث الطبيعية على النساء والفتيات

95- تتأثر النساء والفتيات في الكثير من الأحيان بشكل غير متناسب بتغيّر المناخ، والصدمات المتصلة بالمناخ مثل الجفاف والفيضانات، وفقدان التنوع البيولوجي، وتدهور التربة كونهن يتمتعن بملكية وسيطرة أقلّ على الأصول، ولأن الأدوار الجنسانية في العديد من الثقافات تضعهن تحت مزيد من عبء رعاية أفراد الأسرة وتقلّل في الوقت نفسه من قدرتهن على التكيّف. وكثيرًا ما تكون المنتِجات الفئة الأقل قدرة على الصمود في وجه هذه الآثار لأن عدم الشمول المالي يحدّ من قدرتهن على الحصول على التمويل لإدارة مخاطر الكوارث المناخية والتعافي منها، بما في ذلك التأمين الزراعي.

96- ويؤدّي تغيّر المناخ إلى تضخيم وتفاقم خطوط الصدع في عدم المساواة بين الجنسين على نطاق عالمي، بينما يؤدي عدم المساواة بين الجنسين في الوقت نفسه إلى تعميق آثار تغيّر المناخ، لا سيما بالنسبة إلى الفئات الأكثر حرمانًا، ويخلّف تداعيات جسيمة على الأمن الغذائي والتغذية.

97- وتؤدي النساء والفتيات دورًا رئيسيًا في التكيّف مع تغيّر المناخ والتخفيف من حدّته والحد من مخاطر الكوارث في العديد من المجتمعات المحلية – وعلى سبيل المثال، من خلال إدارة نُظم الإنذار المبكر. وقد اكتسبت العديد من المزارعات والعاملات في صيد الأسماك معرفة حيوية بالأمور الفعالة في مواجهة تغيّر المناخ التي يطبقنها في تقنيات الإنتاج الخاصة بهن، ولكن في كثير من الأحيان لا تجري استشارتهن أو إشراكهن في عمليات صنع القرارات.

آثار الأمراض الحيوانية المصدر على النساء والفتيات

98- لقد سلّطت جائحة كوفيد-19 الضوء على المدى الكامل لعدم المساواة بين الجنسين وتعرُّض النساء والفتيات للعنف الجنسي والقائم على نوع الجنس. وأدّت الجائحة وتدابير الاحتواء ذات الصلة إلى تفاقم عوامل الهشاشة القائمة مسبقًا، وزادت من عدم المساواة، وأماطت اللثام عن مواطن ضعف هيكلية في النُظم الغذائية المحلية والعالمية، وألحقت الضرر الأشد بالأسر المعيشية الأضعف من الناحية الاقتصادية بشكل خاص، وغالبًا ما كانت النساء والفتيات الأكثر تضررًا.

99- ولقد أدّت حالات الإغلاق والتدابير الأخرى إلى منع العديد من النساء والفتيات اللاتي يعشن في مواقف صعبة بالفعل من الهروب من المواقف المسيئة في المنزل، وتركتهن في وضع تقل فيه شبكات الدعم والقدرة المالية.

آثار النزاعات على النساء والفتيات في سياق الأمن الغذائي والتغذية

100- تشكل النزاعات أحد الأسباب الرئيسية للجوع وانعدام الأمن الغذائي في العالم حيث أنها تثير اختلالات في إمدادات الأغذية المغذية والأنشطة الاقتصادية وإنتاج الأغذية، وتخلق تحديات إضافية أمام النساء من أجل إطعام أسرهن. وتضع النزاعات أيضًا النساء والفتيات تحت خطر متزايد للتعرض للعنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس.

101- ويؤدي عدم التكافؤ بين الجنسين في الوصول إلى الأصول، مثل الأراضي أو الممتلكات أو الائتمانات، إلى امتلاك النساء في الكثير من الأحيان موارد مالية أقلّ من الرجال للوقاية من فقدان القدرة الإنتاجية الناجم عن النزاعات. ونتيجة لذلك، فإن قدرتهن على تلبية الاحتياجات الغذائية لهن ولأسرهن تقع في دائرة الخطر الشديد وقد تؤدي إلى اعتماد استراتيجيات تأقلم سلبية.

3-10-2 السياسات والنُهج الاستراتيجية

102- ينبغي للحكومات، بدعم من الشركاء في التنمية وسائر أصحاب المصلحة المعنيين، القيام بما يلي:

(1) **تعزيز تدابير الصمود والتكيّف** في مواجهة تغيّر المناخ وفقدان التنوع البيولوجي والتدهور البيئي، لا سيما بالنسبة إلى المزارعات والرعاة والنساء العاملات في مصايد الأسماك، إضافة إلى مزيد من الاستثمار في حلول مثل بنوك الحبوب وغيرها من أشكال حفظ الأغذية، فضلًا عن ضمان الوصول إلى التأمين المتناهي الصغر والمصادر المحلية الميسورة الكلفة للمياه النظيفة.

(2) **وتوفير التمويل والدعم المباشرين** لمنظمات المجتمع المدني والمنظمات الأهلية على المستوى المحلي التي تقود جهود التخفيف والتكيّف مع تغيّر المناخ والمخاطر الناجمة عن النزاعات وجائحة كوفيد-19 أو غيرها من الجائحات المحتملة.

(3) **واستشارة النساء والفتيات في المناطق الريفية والحضرية بشأن احتياجاتهن في وجه الأزمات**. كما ينبغي احترام معارفهن المحلية المكتسبة من التكيّف مع الأزمات، وأخذها بعين الاعتبار.

(4) **ودعم المشـاركة الكاملة والمتسـاوية والهادفة للنسـاء والفتيات في المناقشـات واتخاذ القرارات بشـأن التخفيف من تغيّر المناخ والتكيّف معه.** ويشـمل ذلك المناقشـات المتعلّقة بالزراعة في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، وفي حوارات السياسات المماثلة المتعلقة بالمناخ في بلدانهن ومجتمعاتهن.

(5) **ومعالجة الأبعاد الجنسـانية لجائحة كوفيد-19 والأمراض الحيوانية المصـدر المحتملة في المسـتقبل** خلال حالات النزاع والأزمات الإنسـانية، والتأثيرات على الاحتياجات الاقتصـادية للنسـاء، بما في ذلك النسـاء والفتيات النازحات بشكل قسري والنساء في المجتمعات الأصلية.

(6) **ودعم الإنتاج الزراعي المستدام بيئيًا والمملوك محليًا والصغير النطاق** من أجل تجنب الاعتماد المفرط على سلاسل القيمة والأسعار الخارجية، التي غالبًا ما تقوّض القوة السوقية للمزارعات وتؤثّر بشكل مباشر على المرأة التي تدير توفير الغذاء في الأسرة المعيشية.

(7) **وجعل تدابير الحماية الاجتماعية، بما في ذلك التحويلات النقدية والغذائية متاحة ويمكن الحصـول عليها بسهولة بالنسبة إلى الأشخاص الأكثر تضررًا من الأزمات الإنسانية،** بما في ذلك النساء والفتيات.

(8) **ودعم النساء وبناء قدراتهن للانخراط بشكل مباشر كبناة للسلام** بوصف ذلك مكونًا أساسيًا من جهود الاستجابة الإنسانية.

(9) **وتوفير مسـاحات آمنة للمرأة والفتيات في كل اسـتجابة إنسـانية.** ويعني ذلك تقليل المخاطر الأمنية عند توزيع الأغذية، وإشراك النساء والفتيات في عملية اختيار مواقع نقاط التوزيع.

(10) والتأكد من أن **تخطيط الاسـتجابة للأزمات الإنسـانية وأطرها وبرمجتها** تسـتند إلى التحليل الجنسـاني وإلى عمليات تقييم الاحتياجات.

الجزء 4 – تعزيز الخطوط التوجيهية وتنفيذها ورصد استخدامها وتطبيقها

103- تتحمل الحكومات المسؤولية الأولى عن الترويج للجنة الأمن الغذائي العالمي واستخدام المنتجات والتوصيات السياساتية الصادرة عنها وتطبيقها، على جميع المستويات، والعمل بالتعاون مع الوكالات التي توجد مقارها في روما وسائر الجهات الفاعلة المعنية. وبهدف زيادة الروابط بين اللجنة والمستويين الإقليمي والقطري، تُشجّع الحكومات على إرساء آليات وطنية متعدّدة التخصصات أو تعزيز القائم منها، وذلك بمشاركة فعّالة من المقار الرئيسية للوكالات التي توجد مقارها في روما والشبكات الميدانية التابعة لها[23].

4–1 تنفيذ الخطوط التوجيهية

104- يُشجَّع جميع أعضاء لجنة الأمن الغذائي العالمي وأصحاب المصلحة فيها على تقديم الدعم والترويج على المستويات كافة ضمن الجهات التابعة لهم، بالتعاون مع المبادرات والبرامج الأخرى ذات الصلة، لنشر الخطوط التوجيهية واستخدامها وتطبيقها. ويكمن الهدف من الخطوط التوجيهية في دعم إعداد وتنفيذ السياسات والقوانين والبرامج وخطط الاستثمار الوطنية المنسقة والمتعددة القطاعات ذات الصلة، التي ستساهم في تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات في سياق الأمن الغذائي والتغذية، بما يتماشى مع المبادئ المذكورة في الجزء 2.

105- وتُشجع الحكومات على استخدام الخطوط التوجيهية كأداة لاتخاذ مبادرات من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات في سياق الأمن الغذائي والتغذية على جميع المستويات. وتشمل هذه المبادرات تنفيذ الاستراتيجيات والبرامج الوطنية القائمة وإعداد استراتيجيات وبرامج جديدة عند الحاجة؛ وتحديد الفرص السياساتية المتاحة وتعزيز الحوار الشفاف والمفتوح في مجال السياسات؛ وتعزيز الاتساق والتنسيق في مجال السياسات؛ وإنشاء المنصات والشراكات والعمليات والأطر المتعدّدة أصحاب المصلحة أو تقويتها، مع توفير ضمانات لتحديد أوجه التضارب المحتملة في المصالح وإدارتها؛ ودعم مشاركة المرأة وتوليها القيادة في العمليات السياساتية، بما في ذلك ممثلات المنظمات النسائية والفئات الأشد ضعفًا[24].

4–2 بناء القدرة على التنفيذ وتعزيزها

106- تُشجَّع الحكومات بقوّة على حشد الموارد المالية والفنية والبشرية الملائمة، ووضع آليات للميزانيات تراعي المساواة بين الجنسين، بدعم من التعاون الدولي والجهات الفاعلة المحلية بهدف زيادة القدرات البشرية والمؤسسية للبلدان على المستويات الدولية والإقليمية والوطنية والمحلية من أجل تنفيذ الخطوط التوجيهية وتحديد الأولويات لكي يتم وضعها في سياقها وتشغيلها ورصدها.

107- كما يجري حثّ الوكالات الفنية التابعة للأمم المتحدة، بما في ذلك الوكالات التي توجد مقارها في روما (بالتعاون مع وكالات الأمم المتحدة، مثل هيئة الأمم المتحدة للمرأة ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وصندوق الأمم المتحدة للسكان، وآلية الأمم المتحدة للتغذية، ووكالات التعاون الثنائي، والمنظمات الحكومية

[23] الفقرة 28 من الوثيقة CFS 2018/45/3.

[24] انظر الجزء 3 للاطلاع على التوصيات السياساتية المفصّلة.

الدولية والمنظمات الإقليمية، والشركاء الآخرين في التنمية)، على تقديم الدعم – بمواردها وضمن حدود ولاياتها – للجهود التي تبذلها الحكومات من أجل تنفيذ الخطوط التوجيهية.

4–3 رصد استخدام الخطوط التوجيهية وتطبيقها

108- يقضي أحد أدوار لجنة الأمن الغذائي العالمي، على النحو المذكور في وثيقة إصلاح اللجنة لعام 2009، بتعزيز المساءلة ومشاركة أفضل الممارسات على المستويات كافة. وستقوم اللجنة بشكل منتظم برصد التقدم المحرز والإبلاغ عنه في ما يخص تنفيذ هذه الخطوط التوجيهية حالما تتم المصادقة عليها، وملاءمتها، وفعاليتها، وأثرها على المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات وفقًا لقرارات[25] اللجنة المتفق عليها، وذلك باستخدام مجموعة مختارة من المؤشرات.

109- وسيتماشى الرصد والإبلاغ اللذان تضطلع بهما اللجنة بشأن تنفيذ الخطوط التوجيهية مع المبادئ المتفق عليها في "الإطار الاستراتيجي العالمي للجنة الأمن الغذائي العالمي من أجل الأمن الغذائي والتغذية"، وسيضمنان أن تكون العمليات: (1) مستندة إلى حقوق الإنسان؛ (2) وتعزّز المسائلة في صفوف صانعي القرار؛ (3) وتتسم بالمشاركة وتشمل جميع أصحاب المصلحة والمستفيدين، بمن فيهم الفئات الأضعف؛ (4) وتتسم بالبساطة، وكذلك بالشمول والدقة والملاءمة من حيث التوقيت، وتتضمن مؤشرات تحدّد التأثيرات والعمليات والنتائج المتوقعة؛ (5) وتستفيد من النُظم القائمة.

110- وبالتشاور مع أصحاب المصلحة المعنيين، تُشجّع الحكومات على تحديد المؤشرات الخاصة بالسياق المحدّد، واستنهاض الهياكل الإقليمية والمحلية للإبلاغ بشأن هذه المؤشرات، والقيام عند الاقتضاء، بإنشاء نُظم للرصد والإبلاغ أو تعزيز النظم القائمة بما يتماشى مع أفضل الممارسات والدروس المستفادة من أجل تقييم كفاءة السياسات والأنظمة وفعاليتها وتنفيذ الإجراءات التصحيحية المناسبة في حال وجود آثار سلبية أو فجوات. وتتسم المشاركة الهادفة للأشخاص الأشد تأثرًا بالجوع وسوء التغذية — وخاصة النساء والفتيات – وإعداد الأدلة الفنية السهلة الاستخدام، بالأهمية من أجل تكييف النُهج المعتمدة مع السياقات المحلية. وتُشجَّع الحكومات على استخدام نُهج الرصد والتقييم القائمة على العلوم والأدلة، التي تركّز على معرفة الأمور المجدية والتكيّف من أجل تحقيق أفضل النتائج.

[25] https://www.fao.org/fileadmin/templates/cfs/Docs2021/GSF/NF445_CFS_GSF_2021_Clean_ar.pdf